

# أثر تنوع القراءات في العلوم العربية والشرعية

دراسة موضوعية لسورة الحج



إعداد

د سلوى بنت أحمد بن محمد الحارثي

الأستاذ المساعد بقسم القراءات - كلية الشريعة والأنظمة - جامعة الطائف

- من مواليد عام ١٤٠٤ هـ بمدينة الطائف..
- تخرجت في كلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى بمدينة مكة المكرمة عام ١٤٢٦ هـ.
- نالت شهادة الماجستير من قسم القراءات - كلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى عام ١٤٢٩ هـ بأطروحتها: "شرح روضة التقرير في الاختلاف بين الإرشاد والتقرير"، كما نالت منه شهادة الدكتوراه عام ١٤٤٣ هـ بأطروحتها: "بجر الجوامع في شرح القصيدة الطاهرة".
- من أعمالها المنشورة: "الحروف التي تفردت بها رواية أبي عبد الرحمن قتبية بن مهران: دراسة وتحقيقاً".
- البريد الإلكتروني: [salwa7189@hotmail.com](mailto:salwa7189@hotmail.com)

## الملخص

الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على نبيه المصطفى، وبعد:  
فإن هذا بحث بعنوان: (أثر تنوع القراءات القرآنية في العلوم العربية والشرعية)،  
بينت فيه ما للقراءات القرآنية من أهمية، ودور، وتعلق بالعلوم العربية والشرعية،  
فهي خير معين للمفسر في تأويله، ولفقيه في استنباطه وأحكامه، تستفز قريحة  
البليغ، وتثري كتب الفصيح، وذلك من خلال تتبع مواضع الخلاف الفرشي الوارد  
في سورة الحج، مع استثناء ماسبق في السور المتقدمة، والخلاف الأصولي.  
وجاءت هذه الدراسة في: مقدمة، وسبعة مباحث، وخاتمة، وفهارس علمية.  
وقد حوت المقدمة: أهمية هذا الموضوع، والخطة التي اتبعتها في تقسيمه،  
والمنهجية التي سلكتها في جمع مادته وكتابته، كذلك حوت تمهيدا عن مصطلحي  
(الأثر)، و(القراءات).

وقد جعلت تلك الدراسة دراسة موضوعية في سبعة مباحث.  
وجعلت تحت بعض المباحث شيئا من المسائل إن استلزم الأمر ذلك.  
أما الخاتمة، فقد تضمنتها أبرز النتائج والتوصيات.  
واشتمل البحث على ثلاثة فهارس:  
- فهرس القراءات الواردة في البحث.  
- وفهرس المصادر والمراجع.  
- وفهرس الموضوعات.  
والله ولي التوفيق.

**الكلمات المفتاحية:** أثر - تنوع - القراءات - العلوم - الشرعية - العربية.

## بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

### المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. أمّا بعد:

فإنّ هذا الكتاب العزيز بتنوع وجوه قراءاته قد تقرر إحكامه، وظهرت بعض أوجه إعجازه، أنزله الله تبياناً لكل شيء، فهو كتاب هداية، من أعظم مقاصده الامتثال والعمل به.

ولمّا كانت الغاية العظمى من إنزاله، والثمرة المرجوة من ترتيله، العمل بمحكم آياته، والإيمان بظاهر متشابهاته، قصده أئمة الشأن من الأمة بيان مراده، واستنباط أحكامه، والعناية بوجوه قراءاته.

يقول الإمام السيوطي (ت: ٩١١هـ) رَحْمَتُهُ: «وإن كتابنا القرآن هو مُفَجَّر العلوم وَمَنْبَعُهَا، ودائرة شمسها ومطلَعُهَا، أودع فيه سبحانه وتعالى علم كل شيء، وأبان فيه كل هدى وغَيٍّ، فترى كل ذي فنٍّ منه يَسْتَمِدُّ وعليه يَعْتمِدُ»<sup>(١)</sup>.

وإني في هذا البحث الوجيز لألقي الضوء على بعض جوانب مُتعلِّقاته، ألا وهو أثر تنوع وجوه قراءاته ورواياته على العلوم العربية والشرعية، مقتصرة في دراسته على ما جاء في سورة الحج من المتواتر، مقتضبة جوانبه، مختصرة مسائله، لثلا يطول ويتسع، فليس المقام يكفيه، ولا بعض الوريقات تسده.

ومن المقرر عند علماء الأمة أن الأصل في فهم الدراسات الشرعية المترتبة على تنوع القراءات القرآنية مقرون بالأداء اللغوي المتعلق بعلوم العربية، فالارتباط بينهما وثيق لا يخفى - أي العلوم العربية والشرعية -، ولا يمكن بحال الفصل

(١) الإتيان في علوم القرآن، السيوطي (١/١٦).

بينهما، ولأجل ذلك كان الدافع في تقسيم هذا البحث على النحو المذكور دراسة الأثر الأكثر إيضاحاً للفكرة المطروحة.

أهمية الموضوع، وأسباب اختياره:

- ١- توجيه القراءات القرآنية وربطها بالعلوم المتنوعة بطريقة بحثية جديدة.
- ٢- حاجة الدارسين إلى الدراسات التي تربط بين العلوم في الثقافة الإسلامية.
- ٣- ندرة الدراسات الاستقصائية في هذا المجال.
- ٤- إثبات الصلة الوثيقة بين القراءات القرآنية والعلوم المختلفة.
- ٥- لفت أنظار المهتمين والدارسين إلى مثل هذه الممارسات البحثية الجديدة.

الدراسات السابقة:

استفاد البحث من الدراسات السابقة، ومنها:

- ٦- الإعجاز في تنوع وجوه القراءات، للأستاذ الدكتور عبد الكريم إبراهيم صالح، صدر عن دار المحدثين بالقاهرة، ٢٠٠٧م.

- ١- الاختلاف في القراءات وأثره في تقرير مسائل العقيدة، للأستاذ الدكتور إبراهيم بن عامر الرحيلي، نشر دار الأوراق الثقافية، جدة - المدينة ١٤٣٧هـ.
- ٢- أثر اختلاف القراءات في التفسير، للدكتور عدنان عبد الرزاق الحموي، بحث منشور في مجلة الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، العدد (٣٥) رجب ١٤٢٩هـ - يوليو ٢٠٠٨م.

- ٣- أثر القراءات القرآنية في توجيه المعنى التفسيري، للدكتور أحمد قاسم عبد الرحمن، بحث منشور في مجلة كلية العلوم الإسلامية، جامعة الأنبار.

- ٤- اختلاف القراءات وأثره في التفسير واستنباط الأحكام، للأستاذ الدكتور عبد الهادي بن عبد الله حميتو، صدر عن المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بمملكة البحرين، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.

- ٥- أثر القراءات في الفقه الإسلامي، للدكتور صبري عبد القوي، مطبوعات مكتبة أضواء السلف، الرياض، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- ٦- أثر اختلاف القراءات في الأحكام الفقهية، للدكتور عبد الله بن برجس الدوسري، دار الهدى النبوي، المنصورة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ٧- أثر القراءات القرآنية في استنباط الأحكام الفقهية، للدكتور عزت شحاته كرار، مؤسسة المختار، القاهرة، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
- ٨- علم توجيه القراءات وصلته بالعلوم الشرعية والعربية، للدكتور حسن سالم هبشان، بحث منشور في مجلة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد (١٣) العدد (١) ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م.
- ٩- أثر اختلاف القراءات القرآنية في الرسم العثماني، للدكتور عبد الرحمن يوسف الجمل، بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية في غزة، المجلد (١٣) العدد (٢) يونيو ٢٠٠٥ م.
- ١٠- أثر الرسم القرآني في اختلاف القراءات عدم التنقيط أنموذجا، للدكتور عصام كاظم الغالبي، جامعة الكوفة، العدد (٢٢) ٢٠١٤ م.
- ١١- القراءات وأثرها في التفسير والأحكام، (رسالة دكتوراه) لمحمد بن عمر سالم بازمول، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، (١٤١٣ هـ).
- ١٢- القراءات المتواترة وأثرها في الرسم القرآني والأحكام الشرعية، لمحمد حبش، دار الفكر - دمشق، ط١ (١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م).
- ١٣- القراءات القرآنية وأثرها في اختلاف الأحكام الفقهية، لخير الدين سيب، دار ابن حزم - بيروت، (٢٠٠٨ م).
- ١٤- أثر تنوع القراءات على مسائل العقيدة، (رسالة ماجستير) لليلى بنت كويران بن هويمل السلمي، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، (١٤٣٤ هـ).

١٥- الالتفات في القراءات القرآنية المتواترة وأثره في المعنى، (رسالة ماجستير) لأمل بنت عبد الكريم نياز، جامعة أم القرى، (١٤٣٤هـ-٢٠١٢م) ص ١٠٨. ومع كل هذا فلا توجد دراسات- فيما أعلم- تناولت الموضوع بالطريقة التي اتبعتها، وذلك بالربط بين العلوم المختلفة، وهي طريقة بحثية جديدة في توجيه القراءات، والناظر بإنصاف يدرك الجهد المبذول في هذه الدراسة، علمًا أن بعض الدراسات المذكورة أهملت بعض الموضوعات التي استدركتها على باحثيها<sup>(١)</sup>، أو الموضوعات التي لم تخصص لها دراسات بعد<sup>(٢)</sup>، إلى جانب تسهيل العبارة وبسط الموضوع وتقريبه على طالبه.

أما كتاب (القراءات وأثرها في علوم العربية) لمحمد سالم محيسن -رحمة الله عليه- فلم يتبعه طريقة عن طريقة كتب توجيه القراءات، وهي خلاف ما انتهجته في هذا البحث وأردته.

### خطة البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة، وسبعة مباحث، وخاتمة، وثلاثة فهارس علمية. أما المقدمة فتضمنت: أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وخطة البحث، ومنهجه، وتمهيد.

ثم الدراسة الموضوعية في مباحثها السبعة، وهي على النحو الآتي:

- المبحث الأول: أثر تنوع القراءات القرآنية في حفظ لغات العرب.
- المبحث الثاني: أثر تنوع القراءات القرآنية في تنوع دلالات الاشتقاقات الصرفية.
- المبحث الثالث: أثر تنوع القراءات القرآنية في اختلاف الأوجه النحوية.

(١) كالمسألة الفقهية في حكم بيع الدور بمكة أو أجزائها.

(٢) كالقول في اختلاف القراءات في: (سكرى)، و(تنال، تناله)، و(تحطفه).

- المبحث الرابع: أثر تنوع القراءات القرآنية في توجيه الخطاب ونقله من الناحية البلاغية.

- المبحث الخامس: أثر تنوع القراءات القرآنية في تقرير النواحي العقدية.  
- المبحث السادس: أثر تنوع القراءات القرآنية في اختلاف الأوجه التفسيرية.

- المبحث السابع: أثر تنوع القراءات القرآنية في الاستنباطات الفقهية.  
ثم الخاتمة، وتضمنت نتائج البحث، وما يلي ذلك من توصيات.  
ثم فهرس القراءات الواردة، وفهرس المصادر والمراجع، يليهما فهرس الموضوعات.

### منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي الاستنتاجي، متبعة الخطوات التالية:

١- قمت بترتيب موضوعات البحث مبتدئة بالمباحث اللغوية، ثم الشرعية، وطرحت المسائل تحتها كل فرع حسب ما أراه مناسباً.

٢- لم ألتزم بتتبع ما في القراءة الواحدة من آثار لغوية لتشعب أبوابها وتداخلها؛ وكان الاكتفاء بما يفي بالمقصود.

٣- لم ألتزم بترجمة الأعلام الوارد ذكرهم في البحث.

٤- الاقتصار على القراءات العشر المتواترة التي وردت في فرش الحروف لسورة الحج، والإعراض عن الأصول المطردة، أو ما سبق ذكره في السور المتقدمة، على نحو ما انتهجه الإمام الشاطبي رَحِمَهُ اللهُ فِي حَرْزِهِ، وما انتهجه الإمام ابن الجزري في درته.

٥- ألتزم في ذكر القراءات الواردة في السورة نسبة كل وجه لقارئه.

٦- ألتزم في نقل النُصوص عن الأئمة توثيقها من مصادرها الأصلية، وفق مناهج البحث المتبعة.

٧- ألتزم في بيان المسائل العقدية، والأوجه التفسيرية منهج أهل السنة والجماعة، وفهم السلف الصالح.

والله أسأل أن يمدني بتوفيقه، وأن يمن عليّ بتمامه، إنه على ذلك قدير، وبالإجابة جدير.





## تمهيد

### (الأثر لغة واصطلاحاً - القراءات لغة واصطلاحاً)

أولاً: الأثر لغة واصطلاحاً:

يطلق الأثر - لغة - على عدة معان، منها: بقية الشيء، وما بقي من رسم الشيء، والخبر، والتأثير<sup>(١)</sup>.

واصطلاحاً عند علماء الحديث: ما يروى عن الصحابة<sup>(٢)</sup>.

أما المراد بالأثر في هذا البحث فإنه لا يبعد عن المعنى اللغوي، فهو بمعنى (التأثير).

ثانياً: القراءات لغة واصطلاحاً:

القراءات - لغة - جمع قراءة، وقرأ الشيء: جمعه وضمه؛ أي ضم بعضه إلى بعض، وقرأت الشيء قرآناً: جمعته وضممت بعضه إلى بعض، والقراءة مصدر من الفعل (قرأ) يقال: قرأ يقرأ (قراءة) وقرآناً، معنى (قرأت القرءان) لفظت به مجموعاً، أي ألقيته<sup>(٣)</sup>.

أما علم القراءات اصطلاحاً: فقال ابن الجزري «القراءات علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها بعزو الناقل»<sup>(٤)</sup>.

وقال البنا الدمياطي: «عِلْمٌ يُعَلِّمُ مِنْهُ اتِّفَاقَ النَّاقِلِينَ لِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَاجْتِذَاذِهِمْ فِي الْحَذْفِ وَالْإِثْبَاتِ وَالتَّحْرِيكِ وَالتَّسْكِينِ وَالفَصْلِ وَالتَّوَصُّلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ هَيْئَةِ النَّطْقِ وَالإِبْدَالِ وَغَيْرِهِ، مِنْ حَيْثُ السَّمَاعِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: تاج العروس من جواهر القاموس (١٠/١٢-١٤).

(٢) انظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح (١/٣١٧).

(٣) انظر: تاج العروس (١٠/٣٧٠).

(٤) انظر: منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص ٩).

(٥) انظر: إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر (ص ٦٧).

## الدراسة الموضوعية

### المبحث الأول

#### أثر تنوع القراءات القرآنية في حفظ لغات العرب

##### المسألة الأولى:

وهي في تباين القراءات بين الجمع على فعلى وفعالى، ويتمثل في قول الله تعالى: ﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكْرِيًّا وَمَا هُمْ بِسُكْرِيٍّ وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج: ٢].  
اختلف القراء في كلمة: ﴿سُكْرِيٍّ﴾ في الموضوعين؛ فقرأ حمزة والكسائي وخلف بفتح السين وإسكان الكاف بدون ألف بعدها (سَكْرِيٍّ)، والباقون بضمِّ السَّين وفتح الكاف وألفٍ بعدها<sup>(١)</sup>، وهم في الإمالة على أصولهم<sup>(٢)</sup>.  
أمَّا القراءة بضم السين وفتح الكاف وألف بعدها فواضحة لا خلاف فيها بين أهل اللغة، إذ أنَّ إعلان تجمع على فعلى جمع تكسير؛ كندمان وندامي، وعطشان وعطاشي<sup>(٣)</sup>، قال مكِّي: «وهو الأصل في جمع سكران»<sup>(٤)</sup>.  
أما القراءة بفتح السين وسكون الكاف بلا ألف بعدها فمشكلة على أهل اللغة؛ وفيها خلاف مشهور، ووجهت بأمور:  
الأول: أنه لغة في جمع السكران، ذكره ابن جني في منصفه<sup>(٥)</sup>، وتابعه مكِّي في الكشف<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: التيسير في القراءات السبع، للداني، (ص ١١٩)، كنز المعاني في شرح حرز الأمانى ووجه التهاني

للعجبري (ص ١٩٩٢)، النشر في القراءات العشر لابن الجزري، (٢/ ٢٤٤).

(٢) انظر: النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٤٤).

(٣) انظر: الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، للسمين الحلبي (٨/ ٢٢٥).

(٤) انظر: الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، لمكي بن أبي طالب القيسي، (٢/ ٢٢٠).

(٥) انظر: المنصف شرح كتاب التصريف لأبي عثمان المازني، لابن جني (ص ١٥٨).

(٦) انظر: الكشف (٢/ ٢٢٠).

والثاني: أنها صفة لواحدة المؤنث<sup>(١)</sup>، بنيت على التأنيث للجمع<sup>(٢)</sup>، بمعنى وأنتم جماعة سكرى<sup>(٣)</sup>.

الثالث: الجمع سكرى، وسكارى جمع الجمع<sup>(٤)</sup>.

الرابع: قيل: هما جمعان لسكران وسكرانة كما في حجة ابن خالويه<sup>(٥)</sup>.

ومعنى الآية على ما ذكره الطبري في تفسيره: «وترى الناس يا محمد من عظيم ما نزل بهم من الكرب وشدته سُكارى من الفرع وما هم بسكارى من شرب الخمر»<sup>(٦)</sup>، وسياق الآية في ذكر حال الناس يوم القيامة، وما يكون من أمرهم عند معاينتهم لأهوالها.

ويظهر مما سبق تحريره أن جمع السكران على (فَعْلَى) محل الخلاف بين أرباب اللغة في محاولات لجمع المتقارب وإلحاق المتشابه؛ والاتفاق على أنها لفظة أريد بها الجمع.

وإن كان كل ما ورد في توجيهه حسن صحيح؛ إلا أن الإمام الفراء رَحِمَهُ اللهُ قد فطن لوجه هذه القراءة في مجيئها على ما ألفتها العرب في كلامها، وجرت عليه العادة من جمع العلل والآفات والبلايا التي تدخل على الإنسان وتلحق به على: (فَعْلَى). قال: «والعرب تجعل فَعْلَى علامة لجمع كل ذي زمانة، وضرر، وهلاك، ولا يبألون أكان واحدة فاعلاً، أو كان فعياً، أو فَعْلان»<sup>(٧)</sup>.

(١) انظر: البحر المحيط في التفسير، لأبي حيان (٣/٦٤٩).

(٢) انظر: الموضح في وجوه القراءات وعللها، لابن أبي مريم (٢/٥٢٣).

(٣) انظر: الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، للزمخشري (١/٥١٤).

(٤) انظر: درج الدرر في تفسير الآي والسور، للجرجاني (٢/٥٩٦)، البديع في علم العربية، لابن الأثير (٢/١٥٢).

(٥) انظر: الحجة في القراءات السبع، لابن خالويه (ص ٢٥٢).

(٦) انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للطبري (١٨/٥٦٥).

(٧) انظر: معاني القرآن للفراء (٢/٢١٤).

فأنزل السكر في الآية - وهو آفة تلحق بالعقل - منزلة الهلاك والمرض والجراح والكسل في كونها من الملمات التي تعترض الإنسان وتعتريه، فجاز القول: سكرى كما جاز القول بهلكى، ومرضى، وجرحى، وكسلى في وصف جماعة الناس<sup>(١)</sup>، فعدَّ وجهاً أقوى في العربية.

### المسألة الثانية:

وهي في تباين القراءات بين كسر لام الأمر وسكونها، ويتمثل في مواضع من السورة:

الأول: في قوله تعالى: ﴿فَلْيَمْدُدْ سَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ لِيَقْطَعْ﴾<sup>(٢)</sup> [الحج: ١٥].  
والثاني: في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلِيُؤْفُوا نُذُورَهُمْ وَلِيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩].

اختلف القراء في لامات الأمر، فقرأ ورش وأبو عمرو وابن عامر ورويس بكسر اللام في: ﴿ثُمَّ لِيَقْطَعْ﴾، و﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا﴾، ووافقهم قبل في الثاني فقط، وانفرد ابن ذكوان بكسر ﴿وَلِيُؤْفُوا﴾، و﴿وَلِيَطَّوَّفُوا﴾، والباقيون بالإسكان<sup>(٣)</sup>.  
والقراءة بالكسر على الأصل في لام الأمر، ليفرق بينها وبين لام الابتداء التي تدخل على الاسم نحو: (لزيد أفضل من عمرو)، ومن أسكنها فالتخفيف<sup>(٤)</sup>،

(١) المصدر السابق (٢/ ٢١٤) وما بعدها.

(٢) والمقطع من الآية في سياق معناه: من كان يظن أن لن ينصر الله رسوله؛ فليربط حبالاً في سقف بيته؛ ثم ليختنق به حتى يموت، ثم لينظر بعد ذلك هل يذهب هذا الأمر غيظه. وعليه جمهور المفسرين، وهو كلام لحقه اختصار، من قبيل المثل السائر: دونك الحبل فاختنق، يقال للذي يريد من الأمر ما لا يمكنه. انظر: جامع البيان (١٦/ ٤٧٩)، تفسير القرآن العظيم، لابن أبي حاتم (٨/ ٢٤٧٨)، الدر المنثور (٦/ ١٥)، غرائب التفسير (٢/ ٧٥٤)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية (٤/ ١١١).

(٣) انظر: التيسير (ص ١٩)، وما بعدها، كنز المعاني (ص ١٩٩٣، ١٩٩٦)، النشر (٢/ ٢٤٥).

(٤) انظر: الكشف (٢/ ٢٢٠)، وما بعدها، الموضح (٢/ ٥٢٤).

و«تنزيلاً للمنفصل منزلة المتصل»<sup>(١)</sup>.

وقد اعترض قوم من أرباب اللغة على إسكان لام الأمر بعد (ثم)، وعلل ابن جني بقوله: «وذلك أن (ثم) حرف على ثلاثة أحرف يمكن الوقوف عليه، وإذا أمكن الوقوف لزمك الابتداء بالساكن، وهذا غير جائز بإجماع»<sup>(٢)</sup>، واستقبله كذلك في الخصائص؛ لئلا تختلط (ثم) مع ما بعدها فتصير معه كالجاء الواحد، وهي منفصلة عنه حقيقة<sup>(٣)</sup>، وأول من طعن في هذه القراءة المبرد<sup>(٤)</sup> وتبعه جماعة. ولا خلاف بينهم في جواز إسكانها بعد الواو والفاء، لأنها حرف عطف لا ينفرد بنفسه، فصار مع ما بعده بمنزلة الكلمة الواحدة<sup>(٥)</sup>.

بعد استعراض توجّهات اللغويين في لام الأمر بعد (ثم) ظهر محل الخلاف وموضع الإشكال، ويمكن حصره في أمرين:

**الأول:** خشية اتحاد (ثم) مع ما بعدها فتكون معه كالجاء الواحد كما هو الحال مع حروف العطف (الواو)، و(الفاء) خاصة، فإنها تصير مع ما بعدها بمنزلة الكلمة الواحدة، لا يمكن الوقوف عليها، ولا الابتداء بالكلمة من غيرهما.

**الثاني:** أنه لا يمكن الابتداء بالساكن، فعند الوقوف على (ثم) واستئناف القراءة بعدها بلام أمر ساكنة لا يصح، فالعرب لا تبدئ بساكن ولا تقف على متحرك كما هو مقرر معلوم.

إن الناظر المتمعن في حجج المنع يجدها مردودة من وجوه:

**الأول:** أن (ثم) حرف عطف مستقل من ثلاثة أحرف يجوز انفصاله لفظاً

(١) انظر: كنز المعاني، (ص ١٩٩٤).

(٢) انظر: سر صناعة الإعراب، لابن جني (٦٣/٢).

(٣) انظر: الخصائص لابن جني (٣٣٢/٢).

(٤) انظر: المقتضب للمبرد، (١٣٤/٢).

(٥) انظر: الحجة للقراء السبعة (٢٦٩/٥).

ورسماً، بغض النظر عما بعده ساكناً كان أم متحركاً.

الثاني: في حين وصل لام الأمر الساكنة بـ(ثم) لا يمنع في حال الابتداء عودتها إلى الأصل<sup>(١)</sup>، خاصة وأن العلة من الإسكان التخفيف وقد انتفت الحاجة إليه فلا مسوغ له، وتعقبته حاجة أهم هي امتناع الابتداء بساكن.

وبهذا القول نسلم من اعتراض ابن جني ومن وافقه على قراءة الإسكان. وقد أورد الدكتور محمد حبش في اختلاف القراءتين توجيهاً معنوياً جميلاً: «وظاهر بأن اللام المكسورة هنا تحمل معنى آخر غير الأمر الجلي في قراءة إسكان اللام، ويتجه معنى اللام المكسورة هنا إلى الغاية؛ أي أن من مقاصد حاجتهم واعتمادهم، ومن غايات ذلك قضاء التثنت، ووفاء الندور، والطواف بالبيت، وإنما ذكر الله سبحانه هذه الغايات إظافاً بالمعتمرين، وإيناساً لهم، ودفعاً لاستيحاشهم. والذين قرءوا بإسكان اللام حملوا ذلك على الأمر، ويقوي مذهبهم إجماع الجميع على الإسكان في قوله تعالى: ﴿فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا﴾ [الكهف: ١١٠]، وقوله سبحانه: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣١]، وقوله سبحانه: ﴿وَلْيَتَلَطَّفْ وَلَا يُشْعِرَنَّ بِكُمْ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١٩]»<sup>(٢)</sup>.

إلى أن قال: «وثمره الخلاف أن القرآن قرر أن قضاء التثنت مقصد يسعى إليه الحجاج، وذلك قبل أن ينزل فيه تشريع، ثم أمر بذلك، فأصبح قضاء التثنت نسكاً شرعياً مأموراً به، زيادة على كونه عادة الحجيج من العرب فيما توارثوه عن إبراهيم. فكأنما القراءة الأولى جاءت تذكيراً بما تعودته العرب، ثم جاءت الثانية بالتكليف به ليكون الأمر أوقع في النفوس، وأنس للاستجابة، وأدنى إلى القبول»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: المستنير في تخريج القراءات من حيث اللغة والإعراب والتفسير (٢/ ٧٤).

(٢) انظر: القراءات المتواترة وأثرها في الرسم القرآني والأحكام الشرعية، (ص ٢٧٤).

(٣) القراءات المتواترة وأثرها في الرسم القرآني والأحكام الشرعية (ص ٢٧٥).

وبهذا يتأكد أن القراءات القرآنية سنة متبعة يأخذها الآخر عن الأول، جاء بها القرآن لتقرير معان عظيمة، وهي الحجة والمحجة على علوم العربية، كما أن قراءة الإسكان هي الأشهر وأكثر القراء عليها، في حين نص ابن خالويه على جواز الوجهين فقال: «وكل من كلام العرب»<sup>(١)</sup>.

### المسألة الثالثة:

وهي في تغاير القراءات بين تذكير الفعل وتأنيثه، ويتمثل في قول الله تعالى: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاؤَهَا وَلَكِنَّ يَنَالُهُ النُّقُورُ مِنْكُمْ﴾ [الحج: ٣٧].  
اختلف القراء في قوله تعالى: ﴿لَنْ يَنَالَ﴾، ﴿وَلَكِنَّ يَنَالُهُ﴾ فقرأهما يعقوب بالتاء على التأنيث، والباقون بالياء على التذكير<sup>(٢)</sup>.

والآية تشير إلى ما كان أهل الجاهلية يفعلونه في جاهليتهم الأولى من تقطيعهم لحوم الأنعام ونشرها حول الكعبة، ونضخهم عليها الدماء، تقريباً إلى الآلهة المزعومة، فأرادوا صنيع ذلك لله تعالى بعد إسلامهم، فنهاهم الله عنه، وبين لهم جل شأنه أنه لا يصعد إليه إلا القصد الخالص، والعمل الصالح يرفعه، وأن رضاه لا ينال بمثل هذه الطقوس الوثنية والعادات الجاهلية<sup>(٣)</sup>.

وفي ذلك إشارة إلى أن القصد الصحيح، ومتابعة الشرع في كفيات العبادة هي عمدة قبول العمل.

ووجه تأنيث الأول أن فاعله جماعة وهي اللحوم، ذكر ابن عاشور: أن القراءة بالتاء على مراعاة ما يجوز في ضمير جمع غير العاقل<sup>(٤)</sup>، ووجه تأنيث الثاني أن فاعله

(١) الحجة في القراءات السبع (ص ٢٣٥).

(٢) انظر: النشر (٢/ ٢٤٥)، إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر للنبأ (٢/ ٢٧٥).

(٣) انظر: جامع البيان (٩/ ٥٠٨)، المحرر الوجيز (٢/ ١٥٢)، مفاتيح الغيب للرازي (١١/ ٢٨٥).

(٤) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (١٧/ ٢٦٩).

﴿التَّقْوَى﴾، وهي مصدر مؤنث لمجيئه على فعلى<sup>(١)</sup>.

أما وجه تذكير الفعل فللفصل بين الفعل وفاعله، وقال في الموضح: «وأكد التذكير أن تأنيث اللحوم تأنيث جمع، فيجوز تذكيره»<sup>(٢)</sup>، ولأن التقوى والتقى واحد جاز تذكيره، قاله في زاد المسير<sup>(٣)</sup>.

ويظهر من تنوع القراءتين الواردتين أن الفعل يجوز تذكيره ويجوز تأنيثه على المعهود من كلام العرب في حالات عديدة:

الأولى: يجوز تأنيث الفعل إذا كان الفاعل غير حقيقي التأنيث.

الثانية: يجوز التأنيث في جمع غير العاقل<sup>(٤)</sup>.

الثالثة: يجوز تذكير الفعل إذا فصل بينه وبين فاعله بفواصل.

الرابعة: يجوز التذكير في حال كان الفاعل باللفظ المؤنث المشتق منه كالمذكر، مثال ذلك: التقوى والتقى، والشفاعة والشفيع، ويمكن أن يكون التذكير والتأنيث على اللفظ والمعنى، ونظائرهما في القرآن كثير.

وفي اختلاف القراءتين هنا لفظة تأكيد دماء الأنعام المهراقة بالنحر، ولحومها المتصدق بها لن تصعد إلى الله تعالى ولن تبلغ رضاه، وأن تقوى العبد ووجهه وخشيته وإخلاصه هي عمدة القبول ومحل الاعتبار، وفي هذه اللفظة الجليلة تعظيم لأمر النية ومكانها من الدين، وما ينبغي على العبد تجاهها، فالعناية بها أولى

(١) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج، إبراهيم بن السري بن سهل (٣/٤٢٩)، إعراب القرآن للنحاس (٣/٧٠).

(٢) انظر: الموضح (٢/٥٢٩).

(٣) زاد المسير في علم التفسير، للجوزي (٣/٢٣٩).

(٤) وتأنيث الفعل ليس خاصا بغير العاقل؛ بل يجوز مع كل جمع تكسير ولو كان عاقلا، كذلك يجوز مع جمع المؤنث السالم، والملحق بجمع المذكر السالم. انظر: جامع الدروس العربية (لمصطفى بن محمد سليم (٢/٢٤٠)).



الواجبات والتكليفات الشرعية على المكلف، فحفظ العامل من عمله نيته، والأعمال صحيحة ومقبولة ومعتبرة بالنيات، والنية هي نوع من القصد والإرادة، وبحسب أعمال القلوب كانت المفارقات بين العباد، وحصول المكرمات ورفع الدرجات<sup>(١)</sup>.

ومن عرض ما سبق يتضح دور القراءات في حفظ لغة العرب، فالتذكير والتأنيث في الفعل يمثل وجهة كلامية كانت سائرة في القبائل العربية رغم تباين لهجاتهم ولغاتهم، وكيف تمّ تسخيرها وتطويعها في مواضع من النصّ القرآني لإفادة وتقرير معانٍ عظيمة.



---

(١) ويعد هذا من أثر تنوع القراءات القرآنية على العلوم البلاغية أيضاً.

## المبحث الثاني

### أثر تنوع القراءات القرآنية في تنوع دلالات الاشتقاقات الصرفية

#### المسألة الأولى:

وهي في تباين القراءات بين الفعل المهموز، وغير المهموز، من قول الله تعالى: ﴿وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَّتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ﴾ [الحج: ٥].

قرأ أبو جعفر ﴿وَرَبَّتْ﴾ بهمزة مفتوحة بعد الباء هنا وفي فصلت، وهو فعل مهموز بمعنى: ارتفعت، يقال فلان يربأ بنفسه عن كذا، أي: يرتفع بها عنه<sup>(١)</sup>، وذلك أن النبت إذا هم أن يظهر ارتفعت له الأرض<sup>(٢)</sup>.

قال ابن عطية: «ووجهها أن تكون من ربأت القوم؛ إذا علوت شرفاً من الأرض طليعة، فكأن الأرض بالماء تتناول وتعلو»<sup>(٣)</sup>.

والباقون بحذف الهمزة فيهما<sup>(٤)</sup>، ووجه القراءة بغير همز من ربا يربو<sup>(٥)</sup>، إذا زاد على أي الجهات<sup>(٦)</sup>. قال الألويسي: «وربت ازدادت وانتفخت لما يتداخلها من الماء والنبات»<sup>(٧)</sup>.

وقد أوضح ابن جنبي وجه التمايز بين القراءتين بكلام في غاية اللطافة، فذكر أن القراءة بالهمز دالة على الارتفاع والعلو، وهذا إنما فيه الشخوص والانتصاب،

(١) انظر: الكشاف (٣/١٤٥)، البحر المحيط (٧/٤٨٧).

(٢) انظر: معاني القرآن وإعرابه (٤/٣٨٨).

(٣) المحرر الوجيز (٤/١٠٩).

(٤) انظر: النشر (٢/٢٤٤)، إتحاف فضلاء البشر (٢/٢٧١).

(٥) انظر: الكشاف والبيان (٧/٩)، البحر المحيط (٧/٤٨٧).

(٦) انظر: معاني القرآن وإعرابه (٣/٤١٣).

(٧) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للألويسي (٩/١١٥).

والقراءة بغير همز من ربا يربو إذا ذهب في جهاته زائداً، وهذا إنما فيه الوفور والانبساط<sup>(١)</sup>.

فعلم من اجتماع القراءتين أن الزيادة قد شاعت في جميع جهاته، وعمت كل أجزائه<sup>(٢)</sup>.

### المسألة الثانية:

وهي في تغاير القراءات بين فعلٍ مخففاً، وفعلٍ مشدداً، والموازنة بين المعنيين: ويتمثل في موضعين من السورة:

الأول: في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلِيُوفُوا نُدْوَرَهُمْ وَلِيَطَّوِقُوا بِأَبْيَتِ أَلْعَبِيِّ﴾ [الحج: ٢٩].

اختلف القراء في: ﴿وَلِيُوفُوا﴾ فشعبة بفتح الواو وتشديد الفاء، مضارع للفعل وَفَى، وباقي القراء بالإسكان، والتخفيف<sup>(٣)</sup>، مضارع للفعل أوفى، وسكون اللام قد تقدم الكلام فيه<sup>(٤)</sup>.

وقد سُوي بين القراءتين؛ حيث ذكر ابن زنجلة أنها لغتان من وفي يوفي توفية إذا أكمل<sup>(٥)</sup>، وبه قال أبو علي الفارسي<sup>(٦)</sup>، وابن أبي مريم<sup>(٧)</sup>، ومكي<sup>(٨)</sup>، وعليه أكثر المفسرين<sup>(٩)</sup>.

(١) انظر: المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها لابن جني (٢/ ٧٤).

(٢) وهذا من أثر تنوع القراءات على علم التفسير أيضاً.

(٣) انظر: التيسير (ص ١٢٠)، كنز المعاني (ص ١٩٩٦)، النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٤٥).

(٤) انظر: المسألة الثانية من المبحث الأول.

(٥) انظر: حجة القراءات لابن زنجلة (ص ٤٧٥).

(٦) انظر: الحجة للقراء السبعة (٢/ ٢٧٥) وما بعدها.

(٧) انظر: الموضح (٢/ ٥٢٧).

(٨) انظر: الكشف (٢/ ٢٢١).

(٩) انظر: الدر المصون (٨/ ٢٦٨).

وقال بعضهم وقي بناء مبالغة وتكثير، أي: وفي مرة بعد مرة، وجوز هذا الوجه ابن أبي مريم؛ لأن النذور جمع (١).

نقل عن ابن عباس: النذور، هو نحر ما نذروا من البدن في يوم النحر (٢). فإذا نحر فقد أوفى بنذره (٣)، وقال آخرون: يعني ما نذروا من أعمال البر في أيام الحج (٤). قال سفيان فيما نقله ابن كثير: «وليوفوا نذورهم، قال: نذور الحج، فكل من دخل الحج فعليه من العمل فيه، الطواف بالبيت، وبين الصفا والمروة، وعرفة، والمزدلفة، ورمي الجمار، على ما أمروا به» (٥).

ويتضح من هذا، أن أوفى قد يقع للقليل أو الكثير، وأريد به هنا الكثير، بدليل جمع النذور بعده، فتخرج القراءة بالتشديد مخرج المبالغة في التأكيد على وجوب الإيفاء بالنذور، ويكون ذلك بأداء حق الله في مناسك الحج، «والعرب تقول لكل من خرج عن الواجب عليه: وفي بنذره» (٦).

**الموضع الثاني:** في قول الله تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَهَدِمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدٌ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ [الحج: ٤٠].  
اختلف القراء في قوله تعالى: ﴿لَهَدِمَتْ﴾ فقرأه المدنيان وابن كثير بتخفيف الدال، من هدم الثلاثي المجرد، ويقع للقليل والكثير.

**والمعنى:** لولا دفع الله أهل الكفر بجهد أهل الحق لهدم في زمان كل نبي المكان الذي يصل في، فتهدم صوامع الرهبان، وبيع النصراني في عهد عيسى عليه

(١) الموضع (٢/٥٢٧).

(٢) انظر: لطائف الإشارات للقشيري (٢/٥٤٠).

(٣) بحر العلوم = تفسير السمرقندي للسمرقندي (٢/٤٥٧).

(٤) انظر: لطائف الإشارات (٢/٥٤٠)، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز للواحدي (ص ٧٣٣)، معالم التنزيل في تفسير القرآن للبخاري (٥/٣٨١).

(٥) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٥/٣٦٧).

(٦) تفسير القرآن للسمرقاني (٣/٤٣٥). ويعد هذا من أثر تنوع القراءات القرآنية على العلوم البلاغية أيضاً.

السلام، وصلوات اليهود، والمراد بها كنائسهم<sup>(١)</sup> في عهد موسى عليه السلام، ومساجد المسلمين التي يذكر فيها اسم الله كثيرًا في زمن النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>، وجاء ذكر الصوامع والبيع للإشارة إلى اليهود والنصارى، قال النيسابوري: «المراد من ذلك في أيام شريعتهم»؛ أي: وقت أن كانت شريعتهم قائمة<sup>(٣)</sup>.

قال الألوسي: «إنما جيء بهذه المتعبدات على هذا النسق؛ للانتقال من شريف إلى أشرف، فإن البيع أشرف من الصوامع لكثرة العبادة فيها، فإنها معبد للربان وغيرهم، والصوامع معبد للربان فقط، وكنائس اليهود أشرف من البيع؛ لأن حدوثها أقدم، وزمان العبادة فيها أطول، والمساجد أشرف من الجميع؛ لأن الله تعالى قد عبد فيها بما لم يعبد به في غيرها»<sup>(٤)</sup>.

والباقون بالتشديد<sup>(٥)</sup>؛ على أنه من فعل مضاعف العين، قال ابن أبي مريم: «والوجه أن التفعيل يختص بالكثرة فاختر ههنا»<sup>(٦)</sup>، وذلك لكثرة الصوامع والبيع والصلوات والمساجد<sup>(٧)</sup>، وذكر ابن زنجلة أنها بمعنى هُدمت شيئاً بعد شيء، مثل ذَبَحَتْ، وَذَبَّحَتْ<sup>(٨)</sup>، ولعل المراد من ذلك المبالغة في ظهور الفساد، ووقوع الاختلال في أمر العبادة، لولا تسليط الله تعالى المحققين على المبطلين، كذا

(١) قال رجل من رواة الحسن: صلوات (هي كنائس اليهود، تدعى بالعبرانية "صُلُوثًا"). انظر: معاني القراءات للأزهري (٢/٤٥١).

(٢) تفسير القرآن (٥/٤٣٦)، الدر المنثور للسيوطي (٦/٥٨)، فتح القدير للشوكاني (٣/٥٤٢).

(٣) إيجاز البيان عن معاني القرآن للنيسابوري (٢/٥٨٠).

(٤) روح المعاني (٩/١٥٥).

(٥) انظر: التيسير (ص ١٢٠)، كنز المعاني (ص ٢٠٠١)، النشر في القراءات العشر (٢/٢٤٥).

(٦) الموضح (٢/٥٣١).

(٧) انظر: الحجة للقراء السبعة (٥/٢٧٩) وما بعدها، الموضح (٢/٥٣٠) وما بعدها، الكشف عن وجوه القراءات السبع (٢/٢٢٥).

(٨) حجة القراءات (ص ٤٧٩).

في روح المعاني<sup>(١)</sup>.

ويظهر مما سبق الفارق بين الفعل الذي يدل على مجرد حدوث الفعل، والفعل الذي يضيف معنى زائداً على الفعل، كإضافة معنى الكثرة، أو التكرار؛ لغرض إظهار المبالغة في حصول الفعل<sup>(٢)</sup>.

### المسألة الثالثة:

وهي في تغاير القراءات بين تفعل وتفعّل، ويتمثل في قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنْ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوَى بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيحٍ﴾ [الحج: ٣١].

اختلف القراء في قوله تعالى: ﴿فَتَخْطَفُهُ﴾ فقرأه نافع وأبو جعفر بفتح الخاء وتشديد الطاء، من تتفعّل، وحذفت إحدى التاءين تخفيفاً، والباقون بالإسكان والتخفيف<sup>(٣)</sup> من يخطف<sup>(٤)</sup>، والتاء فيه للاستقبال، ولتأنيث جماعة الطير كما في الكشف<sup>(٥)</sup>.

والخطف والتخطف بمعنى، وهو تناول الشيء بسرعة<sup>(٦)</sup>، غير أن كل زيادة في المبنى تدل على زيادة في المعنى كما هو مقرر في قواعد العربية.

والتعبير بالخطف في الآية تصوير بليغ لكل معاني التيه والتخبط والخسران التي تعترى الإنسان حين يشرك بربه، فالأهواء تتخطفه، والشهوات تمزقه، كما تتخطف الطير ذلك الجسد الضعيف البالي<sup>(٧)</sup>، وهذه الصورة المخيفة تجسد حقيقتها،

(١) روح المعاني (٩/ ١٥٥).

(٢) ويعد هذا من أثر تنوع القراءات القرآنية على العلوم البلاغية أيضاً.

(٣) انظر: التيسير (ص ١٢٠)، كنز المعاني (ص ١٩٩٦)، النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٤٥).

(٤) انظر: الحجة للقراء السبعة (٥/ ٢٧٦)، الموضح (٢/ ٥٢٧) وما بعدها.

(٥) الكشف عن وجوه القراءات السبع (٢/ ٢٢٣).

(٦) انظر: الكشف والبيان (٧/ ٢١)، معالم التنزيل (٣/ ٣٣٩).

(٧) انظر: مفاتيح الغيب (٢٣/ ٢٢٣)، البحر المحيط (٧/ ٥٠٥)، تفسير القرآن العظيم (٥/ ٤٢٠).

وتوحي ببشاعتها قراءة التشديد، إذ الأمر معها أشد وطأة، وأعظم أثراً، وفي ذلك تقرير لهذا المصير المحقق الذي يُحْتَمَمُه الشريك على صاحبه.

والقراءتان الوردتان تكشفان وجهها بلاغياً دقيقاً، حيث دلت قراءة التخفيف على سرعة الفعل، في حين دلت قراءة التشديد على التمزق وشدة الخطف، فكأن القراءتين إحداهما دالة على الزمن والأخرى دالة على الكيفية، فالزمن سريع لا يسمح بالهروب من المصير، والكيفية شديدة تفتك بالمشرك من كل جانب<sup>(١)</sup>.

#### المسألة الرابعة:

وهي في تغاير القراءات بين المصدر واسم المكان، ويثمثل في قول الله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ﴾ [الحج: ٣٤]، وقوله تعالى: ﴿لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ﴾ [الحج: ٦٧].

اختلف القراء في قوله تعالى: ﴿مَنْسَكًا﴾ فقرأ حمزة والكسائي وخلف بكسر السين فيهما، من نسك ينسك، أي: موضع النسك ومكانه<sup>(٢)</sup>، قال ابن جرير: وأصل المنسك في كلام العرب؛ الموضع الذي يعتاده الرجل، ويألفه<sup>(٣)</sup>؛ «ولهذا سميت مناسك الحج بذلك؛ لترداد الناس إليها، وعكوفهم عليها» قاله ابن كثير<sup>(٤)</sup>. ومعنى: ﴿لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ﴾، أي: يجعلوا ذلك خالصاً لوجهه الكريم، وعُمل الجعل به تنبيهاً على أن المقصود الأصلي من المناسك تذكُّر المعبود ﴿عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ﴾، كذا في إرشاد العقل السليم<sup>(٥)</sup>.

(١) ويعد هذا من أثر تنوع القراءات القرآنية على العلوم البلاغية أيضاً.

(٢) انظر: الحجة للقراء السبعة (٢٧٨/٥)، الموضح (٥٢٨/٢)، الكشف عن وجوه القراءات السبع (٢٢٣/٢).

(٣) انظر: جامع البيان (٦٧٩/١٨).

(٤) انظر: تفسير القرآن العظيم (٤٥١/٥).

(٥) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم لأبي السعود العمادي (١٠٦/٦).

ويجوز أن يكون (منسكًا) اسم زمان، والمعنى: حددنا وقيدنا لأداء النسك زمنًا مخصوصًا<sup>(١)</sup>. ويكون ذكر الله في هذه الأزمان أكد وأعظم، لما فيه من إظهار شعائر الله فيها، وحمده على نعمائه وفضله.

وجهور القراء بالفتح<sup>(٢)</sup>، على المصدر من نسك ينسك، والمنسك مصدر ميمي، معناه: النسك، والمراد به الذبح كما نقل ذلك عن مجاهد وقتادة وعكرمة<sup>(٣)</sup>. والمعنى: جعلنا لكل أمة من الأمم السابقين متعبداً وملةً وشريعة في إهراق الدماء، وذبح القرابين<sup>(٤)</sup>،

قال ابن أبي حاتم في تفسيره<sup>(٥)</sup>: «وأمر الذبائح لم تخل منها أمة». ويدل عليه قوله ﴿لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ﴾، أي: عند ذبحهم إياها<sup>(٦)</sup>، وقوله: ﴿لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ﴾، أي: ذابحوه، فدل على الفعل<sup>(٧)</sup>. ويجوز أن يكون ظرف مكان، والفتح هو القياس، والكسر سماعي فيه، والقراءة بالفتح هي الاختيار عند أكثر الأئمة؛ لكونه الأصل، وتضمنه المصدر والدلالة المكانية معاً<sup>(٨)</sup>.

ومعنى الآية بناءً على ما تقرر: أن الله جل ذكره جعل لكل أمة من الأمم من

(١) انظر: اللباب في علوم الكتاب للنعماني (١٤/٨٧)، كنز المعاني (ص ١٩٩٩)، المغني في توجيه القراءات العشر المتواترة لمحمد سالم محيسن (٣/٥٤).

(٢) انظر: التيسير (ص ١٢٠)، كنز المعاني (ص ١٩٩٦) وما بعدها، النشر في القراءات العشر (٢/٢٤٥).

(٣) انظر: جامع البيان (١٨/٦٧٧)، تفسير القرآن العظيم (٥/٤٢٤)، البحر المحيط (٧/٥٠٨).

(٤) انظر: الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (ص ٧٤٠)، تفسير القرآن للسمعاني (٣/٤٥٤).

(٥) (١٣/٧٠٧).

(٦) انظر: حجة القراءات (ص ٤٧٧)، الكشف والبيان (٧/٢٢).

(٧) انظر: تفسير القرآن لابن أبي حاتم (٨/٢٥٠٤)، حجة القراءات (ص ٤٧٧).

(٨) انظر: الحجة للقراء السبعة (٥/٢٧٨)، حجة القراءات (ص ٤٧٧)، الكشف عن وجوه القراءات السبع (٢/٢٢٣).



عهد إبراهيم عليه السلام إلى أن اختتم شرائعه برسالة خير الرسل، مألفاً يألفونه يعبدون الله فيه، ومكاناً يعتادونه يؤدون شعائر الله فيه، وزمناً مخصوصاً يعرفون ابتداءه وانتهاءه، وأعمالاً يلزمونها يعظمون الله بها، وكل هذه المعاني أوحى بها دلالات المعنى الاشتقاقي للكلمة القرآنية<sup>(١)</sup>.

وبهذا يظهر البيان في المعاني التي أوحى بها القراءتان الواردتان في كلمة ﴿مَسْكَاً﴾ بالفتح والكسر؛ حيث اختلاف الاشتقاق فيها يعد وجهاً إعجازياً لجمعه بين الفعل ومكانه وزمنه؛ فقراءة الفتح تعطي الفعل وهو (الذبح)، وقراءة الكسر بينت زمن الفعل ومكانه، وهذا قمة البلاغة ومن روعة الإعجاز<sup>(٢)</sup>.

المسألة الخامسة:

وهي في تباين القراءات بين بناء الفعل للفاعل وبنائه للمفعول، ويتمثل ذلك في قول الله جلَّ وعلا: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا﴾ [الحج: ٣٩].

اختلف القراء في كلمة: ﴿أُذِنَ﴾ فقرأ ابن كثير وابن عامر وحزمة والكسائي وخلف العاشر بفتح الهمزة على إسناد الفعل لفاعله المضمرة الذي يدل عليه قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَدْفَعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، وهو الله جل جلاله، و﴿لِلَّذِينَ﴾ في موضع نصب تعدى إليه الفعل بحرف الجر<sup>(٣)</sup>.

وقرأ باقي القراء بضم الهمزة على أنه فعلٌ لم يُسم فاعله<sup>(٤)</sup>، والمأذون فيه محذوف، وهو القتال، حُذف للدلالة ﴿يُقَتَلُونَ﴾ عليه<sup>(٥)</sup>، والمعنى: (أذن

(١) انظر: جامع البيان (١٨/٦٧٩).

(٢) ويعد هذا من أثر تنوع القراءات القرآنية على العلوم البلاغية أيضاً.

(٣) انظر: الحجة للقراء السبعة (٥/٢٨٠) وما بعدها، الموضح (ص ٥٣٠)، الكشف عن وجوه القراءات السبع (٢/٢٢٤).

(٤) انظر: التيسير (ص ١٢٠)، كنز المعاني (ص ٢٠٠٠)، النشر في القراءات العشر (٢/٢٤٥).

(٥) انظر: الكشف (٣/١٧٨)، مفاتيح الغيب (٢٣/٢٢٨)، الدر المصون (٨/٢٨١).

للمؤمنين الذين يقاتلون القتال بأنهم ظلموا<sup>(١)</sup>.

ويظهر من اختلاف الاشتقاق في الموضوع السابق نكتة بلاغية جليلة، وهو أن إسناده الفعل إلى فاعله على الحقيقة كان بغرض إبراز الأذن بالقتال صراحة وهو الله جل في علاه، إذ التصريح بالإذن وإسناده إلى المعلوم أقوى في الدلالة وأثبت وأكد في إظهار رحمة الله وعنايته بأوليائه المستضعفين، فأذن لهم بالقتال بعد أن كانوا ممنوعون من مقاتلة الكفار بأكثر من آية<sup>(٢)</sup>، وقد صح عن ابن عباس وجماعة من الصحابة أنها أول آية نزلت في القتال<sup>(٣)</sup>.

فناسب هذا المقام الاهتمام بالأذن إظهاراً للعناية والرحمة الربانية، وتحقيقاً وإثباتاً لمعاني الامتنان الإلهي، حيث أخرج الإذن بالقتال لزم أن أصبح فيه المسلمون أقوى عدة وعتاداً.

والإذن بالقتال جاء على سبيل الحض والاستحباب، قبل الفرض والإيجاب، لما في ذلك من التدرج في تربية الأمة الإسلامية، والتهيئة لفرضه عليها في مستقبل الزمان<sup>(٤)</sup>.

قال الراغب الأصفهاني في تفسيره: أمرٌ أولاً بالرفق، والاقتصار على الوعظ، والمجادلة الحسنة، ثم أذن لهم في القتال، ثم أمر بقتال من يأبى الحق بالحرب، وذلك كان أمراً بعد أمر، على حسب مقتضى السياسة<sup>(٥)</sup>.

---

(١) انظر: الحجة للقراء السبعة (٥/٢٨٠) وما بعدها، الموضح (ص ٥٣٠)، الكشف عن وجوه القراءات السبع (٢/٢٢٤).

(٢) انظر: مدارك التنزيل وحقائق التأويل للنسفي (٢/٤٤٣)، اللباب في علوم الكتاب دار الكتب العلمية (٣/٣٤٠).

(٣) انظر: تفسير سفيان الثوري (ص ٢١٤)، زاد المسير (ص ١٥٤)، معالم التنزيل (٣/٣٤٢).

(٤) انظر: بحر المذهب في فروع المذهب الشافعي للرويان (١٣/١٨٢).

(٥) تفسير الراغب (ص ٤٠٥).

أمّا في بناء الفعل إلى ما لم يُسم فاعله، وجعل جملة الصلة هي نائبه (الذين يقاتلون) فإبرازاً للمأذون لهم فيه، وتعظيماً لشأن المؤمنين المقاتلين وشأنه، وجعله مراد الكلام ومقصده، ذلك أن المسلمين قبل نزول هذه الآية كانوا ممنوعين من مقاتلة الكفار، فلا زالوا يجيئون إلى النبي ﷺ بين مضروب ومشجوج، وما زال يُصبرهم حتى جاء الأذن بقتالهم<sup>(١)</sup>.

فناسب هذا المقام الاهتمام بالمأذون فيه كونه أمراً مترقياً منتظراً، فاهتم به وانصرفت العناية إليه تفرجاً وتضميداً لقلوب المستضعفين، وأكد هذا المعنى ما جاء بعده: (وإن الله على نصرهم لقدير).

فهذه بعض الأغراض البلاغية التي تراد عند إسناد الفعل إلى فاعله، أو ما ينوب عنه، تختلف تبعاً لاختلاف السياق، وما يقتضيه من معان<sup>(٢)</sup>.



(١) انظر: أسباب نزول القرآن للواحدي (ص ٣٠٩)، مفاتيح الغيب (٢٣/٢٢٨)، مدارك التنزيل وحقائق التأويل (٤٤٣/٢).

(٢) انظر: أثر القراءات في آيات الجهاد والغزوات، لهند بنت فؤاد بن جابر عبدالسلام، رسالة ماجستير في جامعة الطائف (١٤٣٨هـ-١٤٣٩هـ)، (ص ٣٣-٣٨). ويعد هذا من أثر تنوع القراءات القرآنية على العلوم البلاغية أيضاً.

### المبحث الثالث

#### أثر تنوع القراءات القرآنية في اختلاف الأوجه النحوية

##### المسألة الأولى:

وهي في تغاير القراءات بين النصب والجر، ويتمثل في قول الله تعالى: ﴿يُحَلَوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ [الحج: ٢٣].  
قرأه نافع وعاصم وأبوجعفر ﴿وَلُؤْلُؤًا﴾ بالنصب هنا، وفي فاطر، ووافقهم يعقوب هنا، والباقون بالخفض في الموضعين، وهم على أصولهم في إبدال الهمز<sup>(١)</sup>.  
ووجه القراءة بالنصب عطفه على محل ﴿مِنْ أَسَاوِرَ﴾، لأن (من) زائدة، وعليه فالمعنى: يخلون فيها أساور من ذهب، ويخلون لؤلؤًا؛ قال ابن جني: «ويؤتون لؤلؤًا، ويلبسون لؤلؤًا»<sup>(٢)</sup>، فدللت على أن حليتهم باللؤلؤ ليست مقصورة على مجرد الأساور<sup>(٣)</sup>.

ووجه القراءة بالجر عطفه على لفظ: ﴿ذَهَبٍ﴾، أي: يخلون أساور من ذهب، ومن لؤلؤ<sup>(٤)</sup>، وجوز الجعبري أن تكون الأساور من ذهب ولؤلؤ، بتأويل ترصيع اللؤلؤ في الذهب<sup>(٥)</sup>.

ومما تحسن الإشارة إليه: أن الوقف في قراءة الجمهور لا يجوز على ﴿ذَهَبٍ﴾ دون ما بعده؛ لتعلقه به لفظًا ومعنى، ونقل زكريا الأنصاري عن أبي حاتم أن

(١) انظر: التيسير (ص ١١٩)، كنز المعاني (ص ١٩٩٦)، النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٤٤).

(٢) انظر: المحتسب (٢/ ٧٨).

(٣) انظر: القراءات وأثرها في التفسير والأحكام لبازمول (٢/ ٦٠٤).

(٤) انظر: الحجة للقراء السبعة (٥/ ٢٦٧)، الموضح (٢/ ٥٢٦)، الكشف عن وجوه القراءات السبع (٢/ ٢٢١).

(٥) انظر: كنز المعاني (ص ١٩٩٧).

الوقف كاف على ﴿ مِنْ ذَهَبٍ ﴾ لمن قرأ ﴿ وَلَوْلُوا ﴾ بالنصب، أي: ويحلون لؤلؤا، وليس بوقف لمن قرأه بالجر؛ لكن كره زكريا الأنصاري الوقف عليه بأي حال ورأى أن الوقف عليه جائز لمن قرأ: ﴿ وَلَوْلُوا ﴾ بالنصب، وقبيح لمن قرأه بالجر<sup>(١)</sup>.

وهذا من أثر تنوع القراءات على علم الوقف والابتداء أيضًا.

أدى اختلاف الأوجه النحوية في الموضع السابق إلى معان لطيفة جدًا، وجاء تنوع المعنى المترتب على الاختلاف مناسب لمقام تنوع النعيم في الجنة، والمعنى المتحصل من اجتماع القراءتين: أن أهل الجنة يلبسون حلية من ذهب وحلية أخرى من لؤلؤ وهو ما أفادته قراءة النصب، وكذلك من باب تنوع النعيم فإن أهل الجنة يحلون باللؤلؤ على هيئة أساور مخلوطة بالذهب؛ إذ لا يكون اللؤلؤ حلية في نفسه إلا إذا خلط بذهب أو فضة وهذا ما تفيدته قراءة الجر، وهذا الذهب واللؤلؤ لا يقاس على لؤلؤ وذهب الدنيا؛ لكنه من باب التقريب على نحو قوله تعالى: ﴿ مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعدَ الْمُتَّقُونَ ﴾ [الرعد: ٣٥] وهذه المعاني العظيمة يتجلى دور القراءات القرآنية- وما فيها من اختلافات نحوية- في توسعة المعاني وتعددتها، مع جمال في الإيجاز، وكمال في الإعجاز<sup>(٢)</sup>.

### المسألة الثانية:

وهي في تغاير القراءات بين النصب والرفع، ويتمثل في قول الله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعُرْكُفُ فِيهِ وَالْبَادِ ﴾ [الحج: ٢٥]، قرأ حفص ﴿ سَوَاءً ﴾ بالنصب، والباقون بالرفع<sup>(٣)</sup>.  
ووجه القراءة بالنصب أنه مصدر، عمل فيه ﴿ جَعَلْنَاهُ ﴾، فصار مفعولًا ثانيًا له،

(١) المقصد لتلخيص ما في المرشد في الوقف والابتداء للأنصاري (١/ ٥٨).

(٢) ويعد هذا من أثر تنوع القراءات على علم التفسير أيضًا.

(٣) انظر: التيسير (ص ١٢٠)، كثر المعاني (ص ١٩٩٦)، النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٤٤) وما بعدها.

وسواء بمعنى مستوي، كأنه قال: جعلناه للناس مستويًا فيه العاكف والباد، و ﴿الْعَكْفُ﴾ يرتفع بفعله، وهو ﴿سَوَاءٌ﴾؛ لأنه مصدر بمعنى اسم الفاعل، فعمل عمل فعله، وارتفع به العاكف فصار فاعله، والمعنى: جعلناه يستوي فيه العاكف والبادي<sup>(١)</sup>.

قال أهل التأويل: العاكف: هو المقيم، والبادي: من نزع إليه لحج أو عمرة<sup>(٢)</sup>. وجوز أبو علي الفارسي أن يكون حالاً من الهاء في ﴿جَعَلْنَاهُ﴾، أو حالاً من المضمر في قوله: ﴿لِلنَّاسِ﴾؛ لأن الجار والمجرور يتضمن معنى الفعل<sup>(٣)</sup>. والمعنى: استقر هو للناس في حال كونه سواء، ذكره ابن أبي مريم<sup>(٤)</sup>. أما وجه القراءة بالرفع فقد اختلف النحاة فيه حيث جعل خبراً لـ ﴿الْعَكْفُ﴾ مقدماً عليه، والتقدير: العاكف والباد سواء فيه<sup>(٥)</sup>، وقد استدل البصريون بهذه القراءة على جواز تقديم الخبر على المبتدأ ومنعه الكوفيون<sup>(٦)</sup>. ورأى ابن خالويه أن يكون هو المبتدأ و﴿الْعَكْفُ﴾ خبره<sup>(٧)</sup>، وتبعه ابن زنجلة<sup>(٨)</sup>، وعارض هذا الوجه كثيرون، حيث إنه ابتداءً بنكرة من غير مسوغ، ومتى اجتمع معرفة ونكرة جعلت المعرفة المبتدأ<sup>(٩)</sup>.

(١) انظر: معاني القرآن (٤٢٠/٣)، الموضح (٥٢٦/٢) الكشف عن وجوه القراءات السبع (٢٢٢/٢).

(٢) انظر: معاني القرآن (٢٢١/٢)، جامع البيان (٥٩٦/١٨)، معالم التنزيل (٣٣٣/٣).

(٣) الحجة للقراء السبعة (٢٧٢/٥).

(٤) الموضح (٥٢٧/٢).

(٥) انظر: الحجة للقراء السبعة (٢٧٠/٥)، الكشف عن وجوه القراءات السبع (٢٢٢/٢)، الموضح

(٥٢٧/٢).

(٦) انظر: القراءات القرآنية وأثرها في الدراسات اللغوية والشرعية قراءة أبي عمرو البصري أنموذجاً لغنية

بوحوش (ص ٢٥٨).

(٧) الحجة في القراءات السبع (ص ٢٥٣).

(٨) حجة القراءات (ص ٤٧٥).

(٩) الدر المصون (٢٥٧/٨).

ورُذَّ بأمرين:

**الأول:** إنما صلح الابتداء بالنكرة هنا؛ لأنه كالجنس في إفادة العموم، فكان في معنى المعرفة<sup>(١)</sup>.

**الثاني:** أن الاستئناف بـ(سواء) على الأخص جائز في لغة العرب، قال الفراء: (ومن شأن العرب أن يستأنفوا بسواء إذا جاءت بعد حرف قد تم به الكلام)<sup>(٢)</sup>.

وعلى القراءة بالرفع يكون وقف التمام: ﴿الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ﴾<sup>(٣)</sup>، أي: الذي جعلناه للناس قبلة ومتعبداً، قاله ابن عطية<sup>(٤)</sup>، وعلى قراءة النصب ﴿وَالْبَادِ﴾ وقف التمام<sup>(٥)</sup>، وهذا من أثر تنوع القراءات القرآنية على علم الوقف والابتداء.

قال الثعلبي: «وحرّموا بهذه الآية كراء دور مكّة، وكرهوا إجارتها في أيام الموسم»<sup>(٦)</sup>، وسيأتي بيان هذه المسألة الفقهية إن شاء الله تعالى<sup>(٧)</sup>.

أدى تنوع القراءات إلى تنوع الأوجه النحوية، وقد أثر اختلاف النحاة في توجيهه على علاقة الجمل ببعضها ونوع الربط بينها، وتحديد مواضع الوقف ومكان التمام، مما يجعل المعنى أكثر ثراءً ينعم بالعديد من المعاني التي تؤكد إعجاز القرآن الكريم، وهو إثراء ناتج عن اختلاف الأوجه النحوية.



(١) إيجاز البيان (٥٧٢/٢) وما بعدها.

(٢) معاني القرآن (٢٢٢/٢).

(٣) انظر: معاني القرآن (٤٢١/٣)، والمكتفى في الوقف والابتداء (ص ١٣٧).

(٤) ابن عطية، المحرر الوجيز، مرجع سابق (٤/١١٥).

(٥) انظر: المكتفى في الوقف والابتداء (ص ١٣٧)، ومنار الهدى في بيان الوقف والابتداء لأحمد الأشموني (٤٩/٢).

(٦) الكشف والبيان (١٥/٧).

(٧) انظر المسألة الأولى من المبحث السابع (ص ٣٧).

## المبحث الرابع

### أثر تنوع القراءات القرآنية

#### في توجيه الخطاب ونقله من الناحية البلاغية

##### المسألة الأولى:

وهي في تباين القراءات من الغيب إلى الخطاب، ويتمثل في موضعين من السورة:

الأول: في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ﴾ [الحج: ٤٧].

اختلف القراء في: ﴿تَعُدُّونَ﴾ فقرأ ابن كثير وحمزة والكسائي وخلف بالياء على الغيب، وهو محمول على ما قبله قوله جل في علاه: ﴿وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ﴾، قال في روح المعاني: والقراءة بالغيب أوفق لهذا المعنى<sup>(١)</sup>.

والباقون بالتاء على الخطاب<sup>(٢)</sup>، إجراء على العموم لاحتمال أن يكون خطاباً للنبي ﷺ ومن معه من المؤمنين، ومن ذكروا في قوله: ﴿وَيَسْتَعْجِلُونَكَ﴾، فالقراءة بالتاء أعم<sup>(٣)</sup>؛ لأنه من المحتمل أن يكون الخطاب للمسلمين والكفار، وإذا اجتمع الخطاب والغيبة غلب الخطاب<sup>(٤)</sup>.

وعليه فالالتفات هنا من الغيب إلى الخطاب، فائدته تعميم الخطاب لكافة الخلق، وفائدة الغيبة التخصيص، وذلك لما كان من استعجال الكفار للعذاب

(١) روح المعاني (٩/ ١٦١).

(٢) انظر: التيسير (ص ١٢٠)، كنز المعاني (ص ٢٠٠٢)، النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٤٥).

(٣) حجة القراءات (ص ٤٨٠).

(٤) انظر: الموضح (٢/ ٥٣٢)، الكشف عن وجوه القراءات السبع (٢/ ٢٢٦).



واستبعادهم إياه، أكد الله وقوعه، وخصهم فيه بالوعيد<sup>(١)</sup>، قال في التحرير والتنوير: «﴿وَأَنْتَ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ﴾» خبر مستعمل في التعريض بالوعيد<sup>(٢)</sup>.

**والثاني:** في قول الله تعالى: «﴿وَأَنْتَ مَا يَدْعُونَكَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ﴾» [الحج: ٦٢].  
اختلف القراء في: «﴿مَا يَدْعُونَكَ﴾» فقرأ البصريان وحمة والكسائي وخلف وحفص بالياء، هنا وفي لقمان، ووجهه: حمله على الغيب لإفادة الخبر<sup>(٣)</sup>.

والباقون بالتاء<sup>(٤)</sup> على أنه خطاب للمشركين، أي: قل لهم يا محمد إنها تدعون<sup>(٥)</sup>.  
وفائدة الخطاب هنا: أنه أقوى في التقرير، وأدعى في التكبيت<sup>(٦)</sup>، لعبادتهم غير الله، وانصرافهم عن خالقهم الذي بيده جميع أمورهم إلى عبادة من لا يملك من أمرهم ضراً ولا رشداً، فيخبرهم جل في علاه أن ذلك الذي يدعون ما هو إلا باطل ليس بيده شيء من أمرهم، ثم يوجه الخطاب لهم ويكشفهم بهذه الحقيقة توبيخاً وتقريعاً.

### المسألة الثانية:

وهي في تغاير القراءات من الخطاب إلى الغيب، ويتمثل في قول الله تعالى:  
﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا﴾ [الحج: ٧٣].

(١) انظر: ظواهر تصريف الأفعال في القراءات السبع الشهيرة، دراسة صرفية تطبيقية، لعمبو حسن (ص ١٦١)، الالتفات في القراءات القرآنية المتواترة وأثره في المعنى لأمل بنت عبدالكريم نياز (رسالة ماجستير) (ص ١٠٨).

(٢) التحرير والتنوير (١٧/ ٢٩١).

(٣) انظر: جامع البيان (١٨/ ٦٧٦)، فتح القدير (٣/ ٥٥٠).

(٤) انظر: التيسير (ص ١٢١)، كنز المعاني (ص ٢٠٥)، النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٤٥).

(٥) انظر: حجة القراءات (ص ٤٨٢)، الموضح (٢/ ٥٣٣).

(٦) انظر: ظواهر تصريف الأفعال في القراءات السبع الشهيرة (ص ١٦٢)، الالتفات في القراءات القرآنية المتواترة (ص ١٠٨).

اختلف القراء في قوله تعالى: ﴿تَدْعُونَ﴾ فقرأه يعقوب بالغيب، والباقون بالخطاب<sup>(١)</sup>، ووجه الغيب أن الكلام عن المشركين وهم غيب، ووجه الخطاب مناسبة أول الآية ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ ضُرْبٌ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ﴾، ويراد به العموم، قال الشافعي في تفسيره: «وقد أحاط العلم أن كل الناس في زمان رسول الله ﷺ لم يكونوا يدعون من دونه شيئاً؛ لأن فيهم المؤمن، وجاء مخرجاً لكلام عام، فإنما أريد من كان هكذا»<sup>(٢)</sup>.

وعليه فالالتفات من الخطاب إلى الغيب يضيف معنى بلاغياً عظيماً؛ حيث إن الانتقال من الخطاب إلى الغيب أفاد العموم وهو عموم مقصود به المشركون، ولما كانوا مشركين استحقوا الالتفات عنهم، فهو بمثابة احتقارهم وإسقاطهم عن درجة الاعتبار «لعبادتهم من انتفت قدرته على خلق أقل الأشياء، بل هم على رد ما أخذه ذلك الأقل منهم والانتصار عليه أعجز، وفي ذلك تجهيل عظيم لهم»<sup>(٣)</sup>.



(١) انظر: النشر في القراءات العشر (٢/٢٤٥)، إتحاف فضلاء البشر (ص ٤٠١).

(٢) تفسير الإمام الشافعي (٣/١٠٩٢).

(٣) الالتفات في القراءات القرآنية المتواترة (ص ١٠٩).

## المبحث الخامس

### أثر تنوع القراءات القرآنية في تقرير النواحي العقدية

اختلف القراء في لفظ: ﴿يُدْفِعُ﴾ من قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْفِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [الحج: ٣٨]، فقرأ ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب بفتح الياء والفاء وإسكان الدال من غير ألف بعدها، مضارع للفعل دَفَعَ، والمعنى: يدفع السوء<sup>(١)</sup>، وعلى هذا يكون الفاعل على الحقيقة هو الله وحده<sup>(٢)</sup>، إذ لا يستطيع أحد جلب خير أو دفع شر إلا ما كان وفق إرادته وقدرته.

والباقون بضم الياء وفتح الدال وألف بعدها مع كسر الفاء<sup>(٣)</sup>، على المفاعلة الكائنة من طرف واحد فليست كل مفاعلة تقتضي المشاركة، وهي تُحمَل هنا على إرادة المبالغة وتكرير الفعل - وهذه إحدى المعاني التي لأجلها يبنى الفعل لفاعله - أي: يدفع عنهم مرة بعد مرة<sup>(٤)</sup>، وَلَمَّا كان يقع من اعتداءات متكررة من قبل أولئك المبطلين على أهل الحق حسن الإخبار بلفظ المدافعة<sup>(٥)</sup>، ومثله قوله تعالى: ﴿كَفَلَهُمُ اللَّهُ﴾ [التوبة: ٣٠]<sup>(٦)</sup>، قال في الكشف: «وفعل المغالبة أقوى في الدلالة»<sup>(٧)</sup>. ويجوز أن تكون المفاعلة مجردة، وعليه فإن فاعل بمعنى فعل على حد داويت العليل، وعاقبت اللص<sup>(٨)</sup>، ذكر الجعبري أن إسناده إليه على حد سافرت<sup>(٩)</sup>،

(١) انظر: الموضح (ص ٥٢٩).

(٢) انظر: حجة القراءات (ص ٤٧٥) وما بعدها، كنز المعاني (ص ٢٠٠١).

(٣) انظر: التيسير (ص ١٢٠)، كنز المعاني (ص ٢٠٠٠)، النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٤٥).

(٤) كنز المعاني (ص ٢٠٠٠).

(٥) انظر: مفاتيح الغيب (٦/ ٥١٨).

(٦) انظر: الكشف عن وجوه القراءات السبع (٢/ ٢٢٤).

(٧) انظر: الكشف (٣/ ١٥٩).

(٨) انظر: الكشف عن وجوه القراءات السبع (٢/ ٢٢٤)، اللباب في علوم الكتاب (١٤/ ٩٨).

(٩) ينظر: كنز المعاني (ص ٢٠٠٠).

فتكون القراءتان بمعنى، والتوجيه الأول أحسن؛ لإضافته معنى جديدًا على الآية. ولا يجوز حمل المفاعلة هنا على اثنين، لاحتمال أن يكون الدفع من جهتين من دافع ومن مدفوع عنه، والمدفوع عنه لا حظ له في الدفع، قاله مكّي في الكشف<sup>(١)</sup>. ويقول الرازي: «إن المدافعة مفاعلة، وهي عبارة عن كونك لواحد من المدافعين دافعًا لصاحبه ومانعًا له من فعله، وذلك من العبد في حق الله تعالى محال»<sup>(٢)</sup>. والقراءة بغير ألف تحمل معنى خاصًا، هو أن الله من يدفع عن الناس لا أحد يدافعه، ولأجل هذا المعنى وقع عليها اختيار مكّي<sup>(٣)</sup>، وتابعه الجعبري لموافقتها صريح الرسم كذلك<sup>(٤)</sup>.

أما علاقة هذه القراءات القرآنية بالعقيدة الصحيحة؛ فتدل على أن للعباد كسبًا واختيارًا للفعل، خلافًا لمن زعم من أصحاب الفرق الضالة كالجبرية وغيرهم من أن أعمال العباد غير مرهونة بهم، ومن فعل الله فيهم<sup>(٥)</sup>، وإلا لما كان لمدافعة الله عن عباده المؤمنين وتصديه جل شأنه لكل من عاداهم أي معنى وفائدة.

وتدل أيضًا: على أن أفعال العباد وإن كانت اختيارًا لهم؛ فهي لا تخرج عن مشيئة الله وقدرته، فليس كل ما يسعى له الإنسان يكون، ولو كان ذلك لتمكن أعداء الله من النيل من عباده المخلصين، والإطاحة بهم على مر العصور، فللباطل جلجلة، وأهله هم الكثرة الغالبة، وهذا خلاف لمن زعم أن العبد يخلق فعله، وأنه خارج من عموم مشيئة الله وخلقته وقدرته كالتدريية وغيرهم<sup>(٦)</sup>.

(١) (٢/٢٢٣).

(٢) مفاتيح الغيب (٦/٥١٨).

(٣) انظر: الكشف عن وجوه القراءات السبع (٢/٢٢٤).

(٤) انظر: كنز المعاني (ص ٢٠٠٠).

(٥) انظر: توضيح مقاصد العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية للبرك عبدالرحمن بن ناصر (ص ٢٤٣).

(٦) انظر: شرح الرسالة التدمرية للبرك، عبدالرحمن بن ناصر (ص ٤٨٩).

كما تدل الآية على سنة من سنن الله الكونية وأقداره الشرعية في خلقه، يجب التسليم بها، هي ولاية الله الخاصة وعنايته بعباده المؤمنين، وقد أحسن ابن قيم الجوزية في تفسيره لهذه الآية فقال: «والله يتولى حفظه أ-ي المؤمن- والدفع عنه، فإن الله يدافع عن الذين آمنوا، فإن كان مؤمنا بالله فالله يدافع عنه ولا بد، وبحسب إيمانه يكون دفاع الله عنه، فإن كمل إيمانه كان دفع الله عنه أتم دفع، وإن مزج مزج له، وإن كان مرة أعرض الله عليه جملة، ومن أعرض عن الله بكليته أعرض الله عنه جملة. ومن كان مرة ومرة فالله له مرة ومرة» إلى أن قال «هذه سنة الله في خلقه، ولن تجد لسنة الله تبديلاً»<sup>(١)</sup>، وهذه العناية الربانية وإن قيلت في سياق خاص إلا أنها من سنن الله في الكون معروفة.

يظهر من الجمع بين القراءتين لفئة عظيمة، فقد دلت إحدى القراءتين على أن للعباد كسباً واختياراً، ودلت الأخرى على أن كسب العباد واختيارهم لا يخرج أبداً عن إرادة الله ومشيئته، وموضوع الجبر والاختيار خاض فيه كثيرون ووقعت بسببه مخالفات عديدة في العقيدة؛ حيث ذهب البعض إلى أن الإنسان ليس له اختيار، وأن الله هو الذي يسير الإنسان حسب إرادته، وقال آخرون: إن العبد خالق لفعله، وفي سبيل ذلك حارت عقول، ولكن الله عز وجل لم يترك عباده في الحيرة، حيث بين الأمر فقال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠]، والتوسط بين الأمرين هو المنهج الذي عليه سلف الأمة، وتقرره مجموع الأدلة، وفي تنوع القراءات في هذا الموضوع تقرير للنواحي العقدية يجمع بين الأمرين<sup>(٢)</sup>.



(١) (تفسير القرآن الكريم) لابن قيم الجوزية (ص ٦٥٦).

(٢) وهذا من أثر تنوع القراءات القرآنية على دلالات الاشتقاق الصرفي أيضاً.

## المبحث السادس

### أثر تنوع القراءات القرآنية في اختلاف الأوجه التفسيرية

اختلف القراء في كلمة: ﴿مُعْجِزِينَ﴾، من قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا مُعْجِزِينَ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [الحج: ٥١]، فقرأ ابن كثير وأبو عمرو بالقصر وتشديد الجيم هنا وفي موضعي سبأ [٥، ٣٨]، والباقون بالتخفيف والمد<sup>(١)</sup>.

واختلف أهل التأويل في معنى القراءتين:

فعلى قراءة القصر يكون التعجيز بمعنى التثبيط، أي: أنهم عجزوا الناس وثبطوهم عن اتباع رسول الله ﷺ، والإيمان بما جاء به من القرآن، وقد روي هذا المعنى عن مجاهد، وعروة بن الزبير، وتبعه في ذلك جماعة من المفسرين كالطبري، والشوكاني، والسيوطي، وغيرهم<sup>(٢)</sup>.

قال ابن عطية: «ومعناه معجزين الناس، أي: جاعلوهم بالتثبيط عجزة عن الإيمان»<sup>(٣)</sup>.

وقيل: معنى معجزين، أي: أنهم ينسبون إلى العجز من اتباع النبي ﷺ، وذلك نحو قوله: جَهَلْتُهُ وَفَسَقْتُهُ، أي نسبته إلى ذلك.

جاء في أضواء البيان: (... بالتضعيف إذا نسبه إلى العجز الذي هو ضد الحزم، يعنون: أنهم يحسبون المسلمين سفهاء لا عقول لهم، حيث ارتكبوا أمرا غير الحزم والصواب، وهو اتباع دين الإسلام فيزعمهم، كما قال تعالى عن إخوانهم المنافقين: ﴿وَإِذ قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا كَمَا ءَامَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا ءَامَنَ السُّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: التيسير (ص ١٢٠)، كتر المعاني (ص ٢٠٤)، النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٤٥).

(٢) انظر: جامع البيان (١٨/ ٦٦٢)، فتح القدير (٤/ ٣٥٩)، الدر المنثور (٦/ ٦٤).

(٣) المحرر الوجيز (٤/ ١٢٨).

(٤) أضواء البيان (٥/ ٢٨٣).

أما قراءة الجمهور فعلى معنى مغالين، أي: جاهدين ليهبطوا آيات الله أو يبطلوها، ومنه قولهم: ﴿لَا تَسْمَعُوا هَذَا الْقُرْآنَ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (١).

قال ابن عطية: «كأنهم طلبوا عجز صاحب الآيات، والآيات تقتضي تعجيزهم، فصارت مفاعلة» (٢).

وعن ابن عباس: مشاقين لله (٣)، وقال الفراء: «معاجزين أي: معاندين» (٤)، والحق أن قول ابن عباس والفراء يعودان على قول ابن عطية، والوجه: أن من سعى في آيات الله بالتشكيك فيها، وإلقاء التهم عليها، فقد شاق الله وعانده.

وجعل بعض المفسرين المعاجزة من الفوت والسبق (٥)، أي: ظانين أنهم يفوتون على الله، وذلك باعتقادهم أن الله لا يقدر عليهم في بعثهم، روي هذا التفسير عن الحسن، وقرأ ﴿وَمَا كَانُوا سَابِقِينَ﴾ [العنكبوت: ٣٩] (٦). قال ابن عطية: «وهذا تفسير خارج عن اللفظة» (٧).

قال الطبري: والقراءتان «متقاربتا المعنى وذلك أن من عجز عن آيات الله، فقد عاجز الله، ومن معاجزة الله التعجيز عن آيات الله، والعمل بمعاصيه، وخلاف أمره، وكان منصفة القوم الذين أنزل الله هذه الآيات فيهم أنهم كانوا يبطئون الناس عن الإيمان بالله، واتباع رسوله، ويغالبون رسول الله ﷺ، يحسبون أنهم يعجزونه

(١) انظر: جامع البيان (١٨/٦٦١)، معالم التنزيل (٣/٣٤٦).

(٢) المحرر الوجيز (٤/١٢٨).

(٣) انظر: جامع البيان (١٨/٦٦١).

(٤) انظر: معاني القرآن (٢/٢٢٩).

(٥) انظر: تهذيب اللغة للهروي، مادة (ع ج ز) (١/٢١٩)، لسان العرب لابن منظور، مادة (ع ج ز)

(٥/٣٧٠).

(٦) انظر: تفسير مجيى بن سلام (١/٣٨٣)، الكشف والبيان (٨/٧٠)، فتح القدير (٤/٣٥٩).

(٧) المحرر الوجيز (٤/١٢٨).

ويغلبونه، وقد ضمن الله له نصره عليهم، فكان ذلك معاجزتهم الله، فإذا كان ذلك كذلك، فبأي القراءتين قرأ القارئ فمصيب الصواب في ذلك»<sup>(١)</sup>.

ترتب على تباين وجوه القراءات تنوع المعنى التفسيري للآية كما ظهر من كلام الأئمة، والذي عليه جمهور المفسرين أن جميع ذلك من الله تعالى مقصود، واجتماعها في فعل أعداء الدين حاصل ووارد، وليس بين مدلولات القراءات القرآنية أي تباعد وتضاد، فكل المعاني الواردة تؤكدها مجموع الأدلة من الكتاب والسنة<sup>(٢)</sup>.



(١) جامع البيان (١٨/٦٦٢).

(٢) ويعد هذا من أثر تنوع القراءات القرآنية على دلالات ومعاني الاشتقاق الصرفي أيضاً.



## المبحث السابع

### أثر تنوع القراءات القرآنية في الاستنباطات الفقهية

#### المسألة الأولى:

وهي من اختلاف القراء في: ﴿سَوَاءٌ﴾، من قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَنكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ﴾ [الحج: ٢٥]، وقد بينت مسأله سابقاً<sup>(١)</sup>، والكلام هنا عن اختلاف الفقهاء في مسألة بيع الدور بمكة أو إيجارها.

وأقوال العلماء في المسألة، كالتالي:

**القول الأول:** لا يصح البيع، وهو مذهب الإمام أبي حنيفة<sup>(٢)</sup>، ومالك<sup>(٣)</sup>، والمشهور عند الحنابلة<sup>(٤)</sup>.

**القول الثاني:** يكره البيع، وبه قال الإمام مالك في رواية عنه<sup>(٥)</sup>، وهو قول عند الشافعية<sup>(٦)</sup>.

**القول الثالث:** يصح بيع دور مكة، وهو مذهب الشافعية<sup>(٧)</sup>، وقول لأبي

(١) انظر: المسألة الثانية من المبحث الثالث (ص ٧٢).

(٢) بدائع الصنائع للكاساني (٤/١٩٦).

(٣) مواهب الجليل في شرح مختصر خليل للحطاب الرعيني (٣/٣٦٦).

(٤) انظر: حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع لابن قاسم (٤/٣٤٥)، المغني لابن قدامة المقدسي (٤/١٩٦).

(٥) مواهب الجليل (٥/٤٢٣).

(٦) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج للشربيني، محمد بن أحمد الخطيب، دار الكتب العلمية (٢/٣٩٥).

(٧) انظر: المجموع شرح المهذب للنووي (٣/١٩٠)، و (٧/٤٦٦).

حنيفة<sup>(١)</sup>، ورواية عن الإمام مالك<sup>(٢)</sup>، ورواية عن الإمام أحمد<sup>(٣)</sup>، وهو مذهب الظاهرية<sup>(٤)</sup>، ورجحه ابن تيمية وابن القيم<sup>(٥)</sup>.

واختلاف الفقهاء في المسألة عائد إلى اختلاف أهل التأويل في معنى الآية، فقال قوم: إنها سواء في تعظيم الحرمة، وقضاء النسك، وأداء حق الله الواجب عليهما فيه، وإليه ذهب مجاهد، وتبعه بعض المفسرين<sup>(٦)</sup>.

وقال آخرون: إنها سواء في النزول به، فليس أحدهما بأحقّ فيه من الآخر إلا من سبق<sup>(٧)</sup>، وإلى هذا المعنى ذهب ابن عباس وابن جبير وابن زيد وباذان<sup>(٨)</sup>.

قال أبو علي الفارسي: «واستواء العاكف والبادي؛ فيه دلالة على أن أرض الحرم لا تملك، ولو ملكت لم يستوي افية، وصار العاكف فيها أولى بها من البادي بحقّ ملكه، ولكن سييلها سبيل المساجد التي من سبق إليها كان أولى بالمكان لسبقه إليها»<sup>(٩)</sup>.

ولقد استدل القائلون بتحريم بيع الدور بمكة أو أجزائها بقراءة الرفع<sup>(١٠)</sup>، ورأى ابن العربي أن الصحيح عموم التسوية في ذلك كله<sup>(١١)</sup>.

(١) انظر: بدائع الصنائع (٤/١٩٦).

(٢) مواهب الجليل (٥/٤٢٣).

(٣) الشرح الكبير على متن المنقح لابن قدامة المقدسي، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع (٤/٢٠).

(٤) المحلى بالآثار للظاهري (٧/٥٥٤).

(٥) زاد المعاد في هدي خير العباد لابن قيم الجوزية (٣/٣٨٣).

(٦) انظر: تفسير مجاهد للمخزومي (ص ٤٧٨)، الكشف والبيان (٧/١٥)، الوجيز (ص ٧٣٢).

(٧) انظر: جامع البيان (١٨/٥٩٦).

(٨) انظر: الكشف والبيان (٧/١٦)، معالم التنزيل (٣/٣٣٣).

(٩) الحجة للقراء السبعة (٥/٢٧١).

(١٠) معالم التنزيل (٣/٣٣٣)، إيجاز البيان (٢/٥٧٣).

(١١) أحكام القرآن لابن العربي (٣/٢٧٦). ويعد هذا من أثر تنوع القراءات القرآنية على علم التفسير أيضاً.

ومنشأ الخلاف في المسألة عائد إلى اختلاف فهم في المراد بالمسجد الحرام من الآية، أهو جميع الحرم أم المسجد الحرام فقط؟ وإلى الأول ذهب مجاهد، وعمر بن عبد العزيز، وعطاء، وجماعة من التابعين، وإلى الثاني ذهب الحسن وجماعة، وعلى القول الأول لا يجوز بيع دور مكة وإجارتها، وعلى القول الثاني يجوز<sup>(١)</sup>.

ورجح الطبري في تفسيره أن المقصود المسجد الحرام بدلالة أول الآية، «فكان معلوماً أن خبره عن استواء العاكف فيه والباد في المعنى الذي ابتداء الله الخبر عن الكفار أنهم صدوا عنه المؤمن به، وذلك لا شك طوافهم، وقضاء مناسكهم به، والمقام، لا الخبر عن ملكهم إياه، وغير ملكهم»<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن عاشور: «وقوله: ﴿سَوَاءٌ﴾ لم يبين الاستواء في ماذا؛ لظهور أن الاستواء فيه بصفة كونه مسجداً إنما هي في العبادة المقصودة منه، ومن ملحقاته؛ وهي: الطواف، والسعي، ووقوف عرفة»<sup>(٣)</sup>.

وقال بعضهم: يمكن أن يكون المراد البلد الحرام؛ لأن إطلاق لفظ المسجد الحرام وإرادة البلد الحرام جائز لقوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [الإسراء: ١]، وكان الإسراء من بيت أم هانئ، كما أنقوله: «الْعَاكِفُ» المراد منه المقيم، وإقامته لا تكون في المسجد بل في المنازل<sup>(٤)</sup>.

جاء في السيل الجرار: «لم يستدل المانعون من بيع أرض مكة إلا بقوله عز وجل: ﴿سَوَاءٌ الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ﴾ [الحج: ٢٥]، وهذه الآية محتملة لأمرين، أحدهما: أن يراد المسجد فلا يكون فيها دليل للمستدل، والأمر الثاني: أن يراد ما هو أعم من ذلك، والمحمتمل لا يصلح الاستدلال به، ولا تقوم به الحجة»<sup>(٥)</sup>.

(١) تفسير القرآن للسمعاني (٣/ ٤٣٢).

(٢) جامع البيان (١٨/ ٥٩٧).

(٣) التحرير والتنوير (١٧/ ٢٣٧).

(٤) اللباب في علوم الكتاب (١٤/ ٦١). وهذا من أثر تنوع القراءات على علم التفسير أيضاً.

(٥) السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار للشوكاني (ص ٤٩٣).

قلت: بل يصح الاستلال بها على تحريم تملك أرض الحرم، أو بيعها وأجارتها، والآية فيها عموم يتنزل على وجه من التخصيص، فلا يمكن القول بأن الحرمه متعلقة بأرض الحرم عامة، ولا القول بتعلقها بالمسجد الحرام خاصة، ذلك أنّ الإخبار باستواء العاكف فيه والباد «محمول على مواتها ومواضع نزول الحجيج منها»<sup>(١)</sup>، فأرض المسجد الحرام - شأنه شأن المساجد - والمطاف ومكان السعي وعرفة ومزدلفة ومنى والرمي كلها متعلقة بأداء المناسك وملازمة المشاعر، فجميع الخلق فيها سواء، يؤدون مناسك الحج بها، ويظهرون شرائع الإسلام وفق ما افترضه الله عليهم.

وعليه فلا يصح تملك أرض المسجد الحرام ولا المشاعر المقدسة، وهذا الرأي هو الجامع بين القولين ويقوم على أدلة الفريقين، وهو المشهود به المعمول به في واقع الأمر، وشواهد السنة النبوية تؤكده، وما خلا ذلك من أرض الحرم فالأمر فيه بالجواز على الصحيح من أقوال العلماء<sup>(٢)</sup>.

#### المسألة الثانية:

اختلف القراء في كلمة: ﴿يَقْتُلُونَ﴾ من قوله جل ذكره: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا﴾ [الحج: ٣٩]، فقرأ المدنيان وابن عامر وحفص بفتح التاء على أنه فعل لم يسم فاعله، وفي هذه القراءة إخبار من الله جل وعلا بما كان يفعله المشركون بالمؤمنين من الأذى الذي عبرت عنه الآية بالقتال مجازاً، «والمتمثل في شتى ألوان الظلم والأذى الواقع عليهم من قبل المشركين»<sup>(٣)</sup>، فيكون التقدير في الآية (أذن للذين يقاتلهم الكفار).

وفي ذلك إشارة إلى حصول التعدي والتجاوز على المؤمنين من قبل الكفار

(١) المجموع شرح المذهب (٢٥١/٩).

(٢) الشرح الممتع على زاد المستنقلاين عثيمين (٧/٣٢٠).

(٣) أثر القراءات في آيات الجهاد والغزوات (ص ٣٨).

ابتداءً بالقتل ظلماً وعدواناً، قال مكي: «ويقوي هذه القراءة قوله: ﴿بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا﴾، فدل ذلك على أنهم قوتلوا؛ فأتى الفعل على ما لم يسم فاعله»<sup>(١)</sup>.  
وقرأ الباقر بكسر تاء (يقَاتِلون)<sup>(٢)</sup> بإسناد الفعل لفاعله<sup>(٣)</sup>. وفي هذه القراءة إشكال أورده الإمام عاصم بقوله: لو كانت (يقَاتِلون) بكسر التاء فميم أذن لهم؟<sup>(٤)</sup>، لأن المؤمنين كانوا منهيين عن قتال الكفار حتى أذن الله لهم بهذه الآية<sup>(٥)</sup>.  
والجواب عنه بأحد أمرين:

**الأول:** أنه ساهم مقاتلين مجازاً؛ باعتبار ما يؤولون إليه من قتال<sup>(٦)</sup>.  
**الثاني:** أنه على تقدير: (أذن للذين يريدون قتال عدوهم بالقتال)؛ لأنهم كانوا يتحينون قتالهم، وينتظرون إذن رسول الله ﷺ فيهم<sup>(٧)</sup>.  
والحاصل من اجتماع القراءتين: أن القراءة على البناء للمفعول مهدت الإذن للقتال وبينت سببه، «فقد كان الكفار يتعمدون النبي ﷺ والمؤمنون بالإذابة، ويعاملونهم بالنكابة، فجاء بعد ذلك الانتصار بالقتال»<sup>(٨)</sup>، والقراءة الأخرى بالبناء للفاعل دلت على المأذون فيه هو القتال دلالة ظاهرة بينة<sup>(٩)</sup>.

(١) الكشف عن وجوه القراءات السبع (٢/٢٢٤).

(٢) انظر: التيسير (ص ١٢٠)، كنز المعاني (ص ٢٠٠٠)، النشر في القراءات العشر (٢/٢٤٥).

(٣) حجة القراءات (ص ٤٧٨) وما بعدها، الموضح (٢/٥٣٠)، الكشف عن وجوه القراءات السبع (٢/٢٢٤) وما بعدها.

(٤) انظر: حجة القراءات (ص ٤٧٩).

(٥) انظر: درر الحكام شرح غرر الأحكام للملا، محمد بن فرامرز بن علي، دار إحياء الكتب العربية (١/٢٨٢).

(٦) أنموذج جليل (١/٣٤٥).

(٧) انظر: بيان المعاني للعاني، عبدالقادر بن ملا حويش السيد محمود آل غازي (٦/١٧٨). وهذا من أثر تنوع القراءات القرآنية على تنوع دلالات الاشتقاق الصربي.

(٨) أثر القراءات في آيات الجهاد والغزوات (ص ٣٨).

(٩) انظر روح المعاني للآلوسي (٩/١٥٤). وهذا من أثر تنوع القراءات القرآنية في تنوع دلالات الاشتقاق الصربي أيضاً.

وهذه الآية تحرر مسألة من أعظم المسائل التي كثر فيها الخوض بين الفقهاء، هي علة المقاتلة في الإسلام، وحصر الخلاف في رأيين:

الرأي الأول: أن علة المقاتلة هي رد العدوان، وبه قال الحنفية والمالكية<sup>(١)</sup>.

الرأي الثاني: أن علة المقاتلة الكفر، ولو لم يظهر من الكفار اعتداء، وبه قال الشافعية، وجماعة من الحنابلة<sup>(٢)</sup>.

واختلاف القراءات في هذا الموضوع بيان لمن شرع الإسلام دفعهم، وأذن بقتالهم: فالقراءة بفتح التاء تفيد الإذن في قتال الكفار مقرون بحصول الاعتداء من قبلهم بالمقاتلة.

كما تفيد القراءة بكسر التاء اقتران الإذن فيه بمجرد الاعتداء؛ سواء كان بقتل أو ما هو دونه، لما فيه من الصد عن سبيل الله تعالى، وإلحاق الأذى بالمسلمين، وقد بين نوع من أنواع الاعتداء الذي شرع له القتال بقوله بعده: ﴿الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ﴾ [الحج: ٤٠].

وعليه فالترجيح في هذه المسألة يكون بالجمع بين الأدلة وهو مبني على اختلاف القراءتين الواردتين، فإن إلحاق الأذى بالمسلمين والتعدي عليهم هو مناط قتال الكفار في الإسلام، فيقاتلون لعدوانهم على المسلمين وإن لم يحصل منهم قتال، وهذا ما قرره جمهور الفقهاء من مالكية وحنفية وحنابلة، وتدل عليه مجموع الأدلة في الكتاب والسنة، وأن غير المقاتل وغير المعتدي بظلم لا يجوز قتاله لمجرد كفره<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: حاشية رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين بدائع الصنائع (١٠١/٧).

(٢) انظر: المهذب في فقه الإمام الشافعي لأبي إسحاق، إبراهيم الشيرازي (٢٧٤/٣) وما بعدها، صحيح مسلم بشرح النووي، للنووي، الأسئلة والأجوبة الفقهية للمسلمان، عبد العزيز بن محمد بن عبد الرحيم (٧٨/٣).

(٣) انظر: القراءات المتواترة وأثرها في الرسم القرآني والأحكام الشرعية، لمحمد حبش (ص ٣٢٤-٣٢٦)، (القراءات القرآنية وأثرها في اختلاف الأحكام الفقهية) لخير الدين سيب (ص ٢١٩-٢٢٢).

## الخاتمة

في ختام هذا البحث أسأل الله له القبول، وأن يزينه بحلل السؤدد والتكريم،  
وختم الختام تذييل هذا البحث ببعض النتائج والتوصيات.  
أما النتائج فكانت كالتالي:

- تُعد رخصة القراءة على سبعة أحرف من مظاهر التيسير على الأمة المحمدية.
- القراءات القرآنية كالقرآن في كونها المصدر الأول للتشريع الإسلامي.
- القراءات القرآنية والقرآن العلاقة بينهما علاقة الجزء من الكل، إذ لا يتصور أن يقرأ القرآن إلا بإحدى رواياته.
- القراءات القرآنية من العلوم التأصيلية التي كان لها الأثر الواضح في إغناء اللغة العربية، والعلوم الفقهية والعقدية والتفسير.
- منزلة القراءات القرآنية من الآية إما مؤكدة ومقررة، وإما مبينة وموسعة للمعاني القرآنية، وإما مؤسسة لأحكام ربانية جديدة.
- جواز الجمع على (فعل) و(فعل) لجماعة الذكور في كل علة وبليّة تلحق بالإنسان وتدخل عليه، كالسكر والمرض والكسل ونحوها.
- جواز إسكان لام الأمر بعد ثم وتخفيفها، ولا يلزم القول بأن الإسكان موجب لاتحاد (ثم) مع ما بعدها لانفصالها عنه لفظاً ورسماً.
- التأنيث والتذكير في الأفعال لهجة سائرة في القبائل العربية.
- في الالتفات بأنواعه، وفي بناء الفعل للفاعل مرة وللمفعول مرة أغراض بلاغية تجدد وتزيد من المعاني القرآنية.
- ساهمت القراءات القرآنية في إثراء اللغة والمعاني القرآنية وتوسيعها.
- وجوب اعتبار النكرة في الجملة الاسمية خبراً، وفي حال إفادتها للعموم

فتجوز مبتدأ.

- المفاعلة ليس بالضرورة أن تكون بين اثنين، كما أن التشديد في الفعل لا يعني دائماً المبالغة.

- كان للقراءات القرآنية دور عظيم في تقرير المسائل العقدية لأهميتها.

- ساهمت القراءات القرآنية في ترجيح ودفع الاحتمالات الواردة في المسائل الفقهية.

وأما التوصيات فهي:

- وجوب العناية بعلم الدراية في مسائل القراءات، وعدم الاكتفاء بجانب التلقي والرواية.

- وجوب الربط بين العلوم المتنوعة على النحو الذي جاء عليه البحث.

- عمل مشروع كبير يضم القرآن الكريم بقراءاته المتواترة مع إظهار كافة جوانب الإثراء في كل قراءة من قراءاته.





### فهرس القراءات القرآنية الواردة

الصفحة	القراءات الواردة فيه	الموضع
٥٣	١- ﴿سُكَّرِي﴾ ٢- (سَكْرِي)	﴿سُكَّرِي﴾
٥٥	١- ﴿ثُمَّ لِيَقْطَعْ﴾ ٢- (ثُمَّ لِيَقْطَعْ)	﴿ثُمَّ لِيَقْطَعْ﴾
٥٥	١- ﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا﴾ ٢- (ثُمَّ لِيَقْضُوا)	﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا﴾
٥٥	١- ﴿وَلِيُوفُوا﴾ ٢- (وَلِيُوفُوا) ٣- (وَلِيُوفُوا)	﴿وَلِيُوفُوا﴾
٥٥	١- ﴿وَلِيَطُوفُوا﴾ ٢- (وَلِيَطُوفُوا)	﴿وَلِيَطُوفُوا﴾
٥٨	١- ﴿يَنَالُ﴾ ٢- (تَنَالُ)، ١- (يناله) ٢- (تَنَالُهُ)	﴿يَنَالُ﴾ ﴿يَنَالُهُ﴾
٦١	١- ﴿وَرَبَّتْ﴾ ٢- (وَرَبَّاتٌ)	﴿وَرَبَّتْ﴾
٦٣	١- ﴿لَهْدَمَتْ﴾ ٢- (لَهْدِمَتْ)	﴿لَهْدَمَتْ﴾
٦٥	١- ﴿فَتَخَطَفَهُ﴾ ٢- (فَتَخَطَفَهُ)	﴿فَتَخَطَفَهُ﴾
٦٦	١- ﴿مَنَسَكَا﴾ ٢- (مَنَسِكَا)	﴿مَنَسَكَا﴾
٦٨	١- ﴿أُذِنَ﴾ ٢- (أُذِنَ)	﴿أُذِنَ﴾
٧١	١- ﴿وَلَوْلَا﴾ ٢- (وَلَوْلَا)	﴿وَلَوْلَا﴾
٧٢، ٨٤	١- ﴿سَوَاءٌ﴾ ٢- (سَوَاءٌ)	﴿سَوَاءٌ﴾
٧٥	١- ﴿تَعْدُونَ﴾ ٢- (يَعْدُونَ)	﴿تَعْدُونَ﴾
٧٦	١- ﴿مَا يَدْعُونَ﴾، (ما تَدْعُونَ) - (تَدْعُونَ، يَدْعُونَ)	﴿مَا يَدْعُونَ﴾ ﴿تَدْعُونَ﴾
٧٨	١- ﴿يُدْفِعُ﴾ ٢- (يُدْفِعُ)	﴿يُدْفِعُ﴾
٨١	١- ﴿مُعْجِزِينَ﴾ ٢- (مُعْجِزِينَ)	﴿مُعْجِزِينَ﴾
٨٧	١- ﴿يُقْتَلُونَ﴾ - (يُقَاتِلُونَ)	﴿يُقْتَلُونَ﴾

## فهرس المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

(أ)

- إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر، لأحمد بن محمد البنّا، (ت: ١١١٧هـ)، حققه د. شعبان محمد إسماعيل، بيروت، عالم الكتب، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
- الإتيقان في علوم القرآن، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: ١٣٩٤هـ-١٩٧٤م.
- أثر القراءات في آيات الجهاد والغزوات لهند بنت فؤاد بن جابر عبد السلام، رسالة ماجستير في جامعة الطائف، ١٤٣٨هـ-١٤٣٩هـ.
- أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد صادق القمحاوي - عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، تاريخ الطبع: ١٤٠٥هـ.
- أحكام القرآن، المؤلف: علي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبري، الملقب بعماد الدين، المعروف بالكنيا الهراسي الشافعي (ت: ٥٠٤هـ)، المحقق: موسى محمد علي وعزة عبد عطية، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٥هـ.
- أحكام القرآن، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت: ٥٤٣هـ)، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، لأبي السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (ت: ٩٨٢هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- الأسئلة والأجوبة الفقهية، لعبد العزيز بن محمد بن عبد الرحمن بن عبد المحسن السلطان، (ت: ١٤٢٢هـ).
- أسباب نزول القرآن، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت: ٤٦٨هـ)، المحقق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، الناشر: دار الإصلاح - الدمام الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

**أثر تنوع القراءات في العلوم العربية والشرعية : دراسة موضوعية لسورة الحج د. سلوى أحمد الحارثي**

-الالتفات في القراءات القرآنية المتواترة وأثره في المعنى، أمل بنت عبد الكريم محمد نياز التركستاني، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، ١٤٣٤هـ-٢٠١٢م.

-أموذج جليل في أسئلة وأجوبة عن غرائب آي التنزيل، لزين الدين أبو عبدالله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت: ٦٦٦هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن بن إبراهيم المطرودي، الناشر: دار عالم الكتب المملكة العربية السعودية - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ-١٩٩١م.

-إيجاز البيان عن معاني القرآن: محمود بن أبي الحسن بن الحسين النيسابوري أبو القاسم، نجم الدين (ت: نحو ٥٥٠هـ)، المحقق: الدكتور حنيف بن حسن القاسمي، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥هـ.

**(ب)**

-بحر العلوم: أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (ت: ٣٧٣هـ).  
-البحر المحيط في التفسير، لأبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ)، المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر، بيروت الطبعة: ١٤٢٠هـ.

-بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: لعلاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: ٥٨٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.  
-البديع في علم العربية، لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ)، تحقيق ودراسة: د. فتحي أحمد علي الدين، الناشر: جامعة أم القرى، مكة المكرمة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ.

-بيان المعاني، لعبد القادر بن ملاً حويش السيد محمود آل غازي العاني (ت: ١٣٩٨هـ) الناشر: مطبعة الترقى - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٢م.

**(ت)**

- تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد بن محمد الزبيدي، دار الهداية.  
-التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت: ١٣٩٣هـ)، الناشر: الدار التونسية للنشر - تونس، سنة النشر: ١٩٨٤م.

- تفسير الإمام الشافعي، المؤلف: الشافعي أبو عبدالله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت: ٢٠٤هـ)، جمع وتحقيق ودراسة: د. أحمد بن مصطفى الفرّان (رسالة دكتوراه)، الناشر: دار التدمرية - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ١٤٢٧-٢٠٠٦ م.

- تفسير الثوري، المؤلف: أبو عبدالله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الكوفي (ت: ١٦١هـ) الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣ هـ ١٩٨٣ م.

- تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، المحقق: أسعد محمد الطيب الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة - ١٤١٩هـ.

- تفسير القرآن العظيم، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م.

- تفسير القرآن الكريم، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، المحقق: مكتب الدراسات والبحوث العربية والإسلامية بإشراف الشيخ إبراهيم رمضان، الناشر: دار ومكتبة الهلال - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٠هـ.

- تفسير مجاهد، المؤلف: أبو الحجاج مجاهد بن جبر التابعي المكي القرشي المخزومي (ت: ١٠٤هـ) المحقق: الدكتور محمد عبد السلام أبو النيل، الناشر: دار الفكر الإسلامي الحديثة، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩ م.

- تهذيب اللغة، المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ) المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١ م.

- توضيح مقاصد العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام بن تيمية، الشيخ عبد الرحمن البراك، الناشر: دار التدمرية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦ م.

- التيسير في القراءات السبع، المؤلف: أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني (ت: ٤٤٤هـ)، علق عليه: أ. جمال الدين محمد شرف، الناشر: دار الصحابة للتراث بطنطا.

(ج)

-جامع البيان عن تأويل آي القرآن، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

- (جامع الدروس العربية) لمصطفى بن محمد سليم الغلاييني، المكتبة العصرية، بيروت، ط ٢٨ (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م).

-الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

(ح)

-حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي الحنبلي النجدي (ت: ١٣٩٢هـ)، الطبعة: الأولى - ١٣٩٧هـ.

-الحجة في القراءات السبع، المؤلف: الحسين بن أحمد بن خالويه، تحقيق وشرح: د. عبد العال سالم مكرم، الناشر: القاهرة، عالم الكتب، ٢٠٠٧م.

-حجة القراءات، أبي زرعة عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة، (ت: ٤٠٣هـ)، تحقيق: سعيد الأفغاني، بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الخامسة - ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

-الحجة للقراء السبعة، المؤلف: الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي الأصل، أبو علي (ت: ٣٧٧هـ)، المحقق: بدر الدين قهوجي - بشير جويجايي، راجعه ودققه: عبد العزيز رباح - أحمد يوسف الدقاق، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق / بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

(خ)

-الخصائص، المؤلف: أبو الفتح عثمان بن جني الموصل (ت: ٣٩٢هـ)، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: الرابعة.

(د)

- درر الحكام شرح غرر الأحكام، المؤلف: محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملا - أو منلا أو المولى - خسرو (ت: ٨٨٥هـ)، الناشر: دار إحياء الكتب العربية.
- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، المؤلف: أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (ت: ٧٥٦هـ)، المحقق: الدكتور أحمد محمد الخراط الناشر: دار القلم، دمشق.
- الدر المنثور، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ) الناشر: دار الفكر - بيروت.
- دَرْجُ الدَّرِّ فِي تَفْسِيرِ الآيِ وَالسُّورِ، المؤلف: أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (ت: ٤٧١هـ)، دراسة وتحقيق: (الفاتحة والبقرة) وليد بن أحمد بن صالح الحُسَيْنِ، (وشاركة في بقية الأجزاء): إياد عبد اللطيف القيسي، الناشر: مجلة الحكمة، بريطانيا الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

(ر)

- رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، محمد أمين بن عابدين، بيروت، دار الفكر، ١٩٨٩م.
- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، المؤلف: شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (ت: ١٢٧٠هـ)، المحقق: علي عبدالباري عطية، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.

(ز)

- زاد المسير في علم التفسير، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار الكتاب العربي-بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢هـ.
- زاد المعاد في هدي خير العباد، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت الطبعة: السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م.

(س)

- سر صناعة الإعراب، المؤلف: أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت: ٣٩٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.  
- السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الطبعة الأولى.

(ش)

- شرح الرسالة التدمرية لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية، شرح: الشيخ عبد الرحمن بن ناصر البراك، الناشر: كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.  
- الشرح الكبير على متن المقنع، لعبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين (المتوفى: ٦٨٢هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع.  
- الشرح الممتع على زاد المستقنع، للشيخ محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

(ص)

- صحيح مسلم بشرح النووي، ليحيى بن شرف أبو زكريا، مصر، المطبعة المصرية، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ- ١٩٧٢م، لبنان، بيروت، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثالثة.

(ظ)

- ظواهر تصريف الأفعال في القراءات السبع الشهيرة، دراسة صرفية تطبيقية، تأليف غمبو حسن، القاهرة: مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ- ٢٠١١م.

(غ)

- غرائب التفسير وعجائب التأويل، المؤلف: محمود بن حمزة بن نصر، أبو القاسم برهان الدين الكرمانى، ويعرف بتاج القراء (ت: نحو ٥٠٥هـ)، دار النشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة، مؤسسة علوم القرآن - بيروت.  
- فتح القدير، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٤هـ.

(ق)

- القراءات القرآنية وأثرها في اختلاف الأحكام الفقهية، المؤلف: خير الدين سيب، بيروت: دار ابن حزم، (١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م).
- القراءات المتواترة وأثرها في الرسم القرآني والأحكام الشرعية، المؤلف: محمد حبش، الناشر: دار الفكر دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- القراءات وأثرها في التفسير والأحكام، محمد بن عمر بن سالم بازمول، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

(ك)

- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمر بن أحمد، الزمخشري جارالله (ت: ٥٣٨هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٠٧هـ.
- الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، تأليف الإمام أبي محمد مكّي بن أبي طالب القيسي (ت: ٤٣٧هـ)، تحقيق الشيخ عبد الرحيم الطرهوني، الناشر: دار الحديث القاهرة، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م.
- الكشف والبيان عن تفسير القرآن، المؤلف: أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (ت: ٤٢٧هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- كنز المعاني في شرح حرز الأماني ووجه التهاني، إبراهيم بن عمر بن إبراهيم الجعبري (ت: ٧٣٢هـ)، دراسة وتحقيق: أ.فرغلي سيد عرباوي، الناشر: الجزيرة، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، الطبعة: الأولى، ٢٠١١م.

(ل)

- اللباب في علوم الكتاب، المؤلف: أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي -الدمشقي النعماني (ت: ٧٧٥هـ)، المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.



**أثر تنوع القراءات في العلوم العربية والشرعية : دراسة موضوعية لسورة الحج د. سلوى أحمد الحارثي**

-لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.

-لطائف الإشارات = تفسير القشيري، المؤلف: عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (ت: ٤٦٥هـ)، المحقق: إبراهيم البسيوني، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب - مصر، الطبعة: الثالثة.

**(م)**

-المجموع شرح المهذب (مع تكملة السبكي والمطيعي)، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر.

-المختسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، المؤلف: أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت: ٣٩٢هـ)، الناشر: وزارة الأوقاف-المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، الطبعة: ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

-المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت: ٥٤٢هـ)، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ.

-المخلى بالآثار، المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: ٤٥٦هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت.

-مدارك التنزيل وحقائق التأويل، المؤلف: أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت: ٧١٠هـ)، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، راجعه وقدم له: محيي الدين ديمستو، الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م.

-المستنير في تخريج القراءات من حيث اللغة والإعراب والتفسير، محمد سالم محيسن، القاهرة، دار محيسن للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م.

-معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت: ٥١٦هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ.

-معاني القراءات للأزهري، المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ) الناشر: مركز البحوث في كلية الآداب - جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م.

-معاني القرآن، المؤلف: أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (ت: ٢٠٧هـ) المحقق: أحمد يوسف النجاتي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، الناشر: الدار المصرية للتأليف والترجمة - مصر.

-معاني القرآن، المؤلف: أبو جعفر النحاس أحمد بن محمد (ت: ٣٣٨هـ)، المحقق: محمد علي الصابوني، الناشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩.

-معاني القرآن وإعرابه، المؤلف: إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (ت: ٣١١هـ)، المحقق: عبد الجليل عبده شلبي، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

-المغني لابن قدامة، المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة، تاريخ النشر: ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م.

-المغني في توجيه القراءات العشر المتواترة، د. محمد سالم محيسن، الناشر: مكتبة أولاد الشيخ للتراث، الجيزة.

-مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت: ٩٧٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

-مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: ٦٠٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت. الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ.

-المقتضب، المؤلف: محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الثمالي الأزدي، أبو العباس، المعروف بالبرد (ت: ٢٨٥هـ)، المحقق: محمد عبد الخالق عزيمة، الناشر: عالم الكتب - بيروت.

**أثر تنوع القراءات في العلوم العربية والشرعية : دراسة موضوعية لسورة الحج د. سلوى أحمد الحارثي**

-المقصد لتلخيص ما في المرشد في الوقف والابتداء، المؤلف: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت: ٩٢٦هـ)، الناشر: دار المصحف، الطبعة: الثانية، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

-المكتفى في الوقف والابتداء، المؤلف: عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني (ت: ٤٤٤هـ)، المحقق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، الناشر: دار عمار، الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

-منار الهدى في بيان الوقف والابتداء، مؤلف منار الهدى: أحمد بن عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الأشموني المصري الشافعي (ت: نحو ١١٠٠هـ)، المحقق: شريف أبو العلا العدوي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

-منجد المقرئين ومرشد الطالبين، لمحمد بن محمد بن الجزري، دار الكتب العلمية، ط ١ (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م) ص ٩.

-المصنف لابن جنى، شرح كتاب التصريف لأبي عثمان المازني، المؤلف: أبو الفتح عثمان بن جنى الموصلي (ت: ٣٩٢هـ)، الناشر: دار إحياء التراث القديم، الطبعة: الأولى في ذي الحجة سنة ١٣٧٣هـ - أغسطس سنة ١٩٥٤م.

-المهذب في فقه الإمام الشافعي، أبو إسحاق إبراهيم الشيرازي، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

-مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالخطاب الرُّعيني المالكي (ت: ٩٥٤هـ)، المحقق: محمد يحيى بن محمد الأمين اليعقوبي الشنقيطي، الناشر: دار الرضوان، الطبعة الأولى، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.

- الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت عدد الأجزاء: ٤٥ جزء، الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧هـ)، الأجزاء ١ - ٢٣: الطبعة الثانية، دار السلاسل - الكويت، الأجزاء ٢٤ - ٣٨: الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوة، مصر، الأجزاء ٣٩ - ٤٥: الطبعة الثانية، طبعة الوزارة.

-الموضح في وجوه القراءات وعللها، تصنيف: نصر بن علي بن محمد بن أبي عبد الله الفارسي الفسوي النحوي، المعروف بابن أبي مريم، (ت: ٥٦٥هـ)، تحقيق: عبد الرحمن إبراهيم بدر، مراجعة: وليد بن رجب بن عبد الرشيد، الناشر، دار الصحابة بطنطا، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٩م.

(ن)

-النشر في القراءات العشر، أبي الخير محمد بن محمد الدمشقي، الشهير بابن الجزري، (ت: ٨٣٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.  
-النكت على مقدمة ابن الصلاح، لأبي عبد الله محمد بن جمال الدين عبد الله بن بهادر، تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج دار أضواء السلف - الرياض، ط ١ (١٤١٩هـ - ١٩٩٨م).

(و)

-الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت: ٤٦٨هـ)، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار النشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.



## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٤٥	الملخص .....
٤٦	المقدمة .....
٥٢	التمهيد .....
٥٣	المبحث الأول: أثر تنوع القراءات القرآنية في حفظ لغات العرب .....
٦١	المبحث الثاني: أثر تنوع القراءات القرآنية في تنوع دلالات الاشتقاقات الصرفية .....
٧١	المبحث الثالث: أثر تنوع القراءات القرآنية في اختلاف الأوجه النحوية .....
٧٥	المبحث الرابع: أثر تنوع القراءات القرآنية في توجيه الخطاب ونقله من الناحية البلاغية .....
٧٨	المبحث الخامس: أثر تنوع القراءات القرآنية في تقرير النواحي العقدية .....
٨١	المبحث السادس: أثر تنوع القراءات القرآنية في اختلاف الأوجه التفسيرية ..
٨٤	المبحث السابع: أثر تنوع القراءات القرآنية في الاستنباطات الفقهية .....
٩٠	الخاتمة .....
٩٢	فهرس القراءات الواردة .....
٩٣	فهرس المصادر والمراجع .....
١٠٤	فهرس الموضوعات .....